

بسم الله الرحمن الرحيم

بحث بعنوان

" منهج الإمام ابن حزم الظاهري  
في كتابه المحلى "

الدكتور سالم أحمد سلامة

بسم الله الرحمن الرحيم

## بحث " منهج الإمام ابن حزم الظاهري في كتابه المحلى "

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين ، وعلى آله وصحبه والتابعين ، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين ، وبعد .. ،

فقد أكرم الله سبحانه وتعالى هذه الأمة بأن أرسل إليها خاتم رسله محمداً ﷺ ، وجعلها شاهدةً على جميع الأمم ، وجعل علماءها ورثة أنبيائها ، فلا يموت الدين ما كان عالم على وجه الأرض . وقد حفظ الله سبحانه وتعالى لهذه الأمة أصول دينها (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)<sup>١</sup> - أي الكتاب والسنة - وتكفل بأن يجدد لها أمر دينها بالعلماء الذين أخذ عليهم أن يبينوا للناس ما أنزل الله على رسوله ﷺ من كتاب وسنة (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ)<sup>٢</sup>.

ومن هؤلاء العلماء أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح بن خلف بن معدان ، المكنى بابن حزم الظاهري . والذي ولد بقرطبة قبل طلوع الشمس من آخر ليلة الأربعاء آخر يوم من شهر رمضان الكريم سنة (٣٨٤هـ) أربع وثمانين وثلاث مائة من الهجرة المباركة .<sup>٣</sup>

وقد نشأ ابن حزم في بيت عز ودلال ونعيم ورفاهية ، ورزق ذكاء مفرداً ، وذهناً سيالاً ، وكتباً نفيسة ، وكان والده من كبراء أهل قرطبة ، عمل الوزارة في الدولة العامرية<sup>٤</sup> وكما قال ابن خاقان : " بنو حزم فتية علم وأدب وثنية مجد وحسب . " ° وفي رده على أبي الوليد الباجي رحمه الله في مناظرة يقول فيها الباجي : " أنا أعظم منك همة في طلب العلم ، لأنك طلبته وأنت معان عليه . فتسهر بمشكاة الذهب ، وطلبته وأنا أسهر بقنديل السوق . فقال ابن حزم : " هذا الكلام عليك لا لك ، لأنك إنما طلبت العلم وأنت علي هذا الحال رجاء تبديلها بمثل حالي ، وأنا طلبته في حال ما تعلمه وما ذكرته فلم أرج به إلا علو القدر العلمي في الدنيا والآخرة . فكان له رحمه الله ما أراد من علو القدر في الدنيا ، ويكون له ذلك في الآخرة إن شاء الله تعالى .

## لماذا وقع الاختيار على كتاب المحلى ؟:

١ - سورة الحجر ، آية رقم ٩ .

٢ - سورة آل عمران آية رقم ١٨٧ .

٣ - انظر كتاب الصلة لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (٥٧٨هـ) ، الدار المصرية ، ٣٩٦/٢ .

٤ - انظر سير أعلام النبلاء للحافظ محمد أحمد الذهبي (٧٤٨هـ) ، تحقيق الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، طبعة سادسة ١٩٨٩م ، ١٨٦/١٨ .

° - مطمع الأنفس ومسرح التانس في ملح أهل الأندلس ، أبو نصر الفتح محمد بن خاقان القيسي الأشبيلي (٥٢٩هـ) ، تحقيق محمد علي شوابكة ، دار عمار ، مؤسسة الرسالة ، ط ١٩٨٣م ، ص ٢٠٢ .

لأن كتاب " المحلى بالآثار " لابن حزم الظاهري واحد من أعظم كتب التراث الإسلامي العظيم ، يقول فيه سلطان العلماء العز بن عبد السلام : " ما رأيت في كتب الإسلام في العلم مثل المحلى لابن حزم ، وكتاب المغني للشيخ موفق الدين ."<sup>٦</sup>

ووافقه الإمام الذهبي حافظ عصره بقوله : " لقد صدق الشيخ عز الدين ، وثالثها السنن الكبرى للبيهقي ، ورابعها التمهيد لابن عبد البر ، فمن حصل هذه الدواوين ، وكان من أذكياء المفتين ، وأدمن المطالعة فيها ، فهو العالم بحق ."<sup>٧</sup>

وقال أبو زهرة رحمه الله : " وكتابه المحلى يفيض بما يدل على مقدار علمه بالصحيح عن النبي ﷺ وفتاوى الصحابة وأقضيتهم وآثار التابعين وفتاويهم وأقضيتهم ."<sup>٨</sup>

ويقول الأستاذ حسين بن خالد : " وهو كتاب فريد من نوعه في بابيه ، فقد جمع فيه بين طريقة أهل الحديث وأهل الفقه في الترتيب والتبويب ، فكان ترتيبه وروايته كترتيب أهل الحديث ومناقشة الأمور الفقهية ، والرد على المخالفين مثل ما فعل المصنفون في الفقه ."<sup>٩</sup>

وقد ضم المحلى موسوعة حديثية وفقهية جامعة على معظم أبواب الدين ، ويعتبر موسوعة حديثية جامعة متصلة السند إلى رسول الله ﷺ ، كما ضم موسوعة من رجال الحديث فعرف بهم ونسبهم وكناهم وألقابهم وحرفهم ، ووثق وجرح ، وبين علل الرواة وأخطاءهم ، فيعتبر كتاب جرح وتعديل . كما تحدث عن أحكامه على الأحاديث فصيح وضعف ، وبين أسباب الضعف وعللها . كما يعتبر كتاب فقه مقارن ، حيث قابل الدليل بالدليل والحجة بالحجة بأسلوب قوي يميل إلى الشدة والعنف أحياناً ، ولا يخلو المحلى من ذكر مسائل لغوية وعقائدية وأصولية فتحدث عن الإجماع والقياس والاستدلال ، والناسخ والمنسوخ والعام والخاص ، ومختلف الحديث وطرق التوفيق بين المتعارض منها ظاهراً .

من أجل ذلك أحببت أن أبين منهج هذا العالم الجليل ، صاحب العلم الواسع والمتعدد الجوانب ، مع عظمة فكر ، ودقة نظر ، وحدة ذكاء ، لنتعرف على منهجه في الحديث رواية ودراية .

**منهج ابن حزم العام في كتابه المحلى :** قسم ابن حزم رحمه الله كتابه إلى عناوين رئيسة يطلق على بعضها اسم كتاب ، وهذا الغالب على هذه العناوين ، ويطلق على البعض الآخر اسم باب ، كباب الأذان ، وبعضها عناوين غير مقيده لا بكتاب ولا بباب كالفطرة ، والآنية ، ومن شك

٦ - سير أعلام النبلاء ١٨/١٩٣ .

٧ - المصدر السابق ١٨/١٩٣ .

٨ - ابن حزم - حياته وعصره ، آراؤه وفقهه - الإمام محمد أبو زهرة ، دار الفكر العربي ، ص ٩ .

٩ - مجلة الدراسات الإسلامية ، الجامعة الإسلامية - إسلام باد - باكستان ، عدد خاص عن الأندلس ، العددان الأول والثاني سنة

١٤١٢هـ ، ص ٣٦١ .

في الماء . ثم يدرج تحت هذه العناوين الكبيرة عناوين صغيرة وهي التي عرفت بالمسائل وهي شبيهة بالأبواب عند غيره .

منهج ابن حزم رحمه الله في تراجم المسائل :

١- أغلب ما كان يذكر ابن حزم رأيه في ترجمته للمسائل ، ثم يعقب عليه بذكر البراهين من القرآن والسنة الصحيحة على صحته . مثاله قوله : " ويلزم المرأة حل ضفائرها وناصيتها في غسل الحيض وغسل الجمعة والغسل من غسل الميت ومن النفاس ، لما حدثناه يونس بن عبد الله بن مغيث ، ثنا أبو عيسى بن أبي عيسى ، ثنا أحمد بن خالد ، ثنا محمد بن وضاح ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ قال لها في الحيض : "انقضي رأسك واغتسلي" .<sup>١٠</sup>

٢- كما يذكر ابن حزم أحياناً رأيه ومن وافقه من أصحاب المذهب ، ثم يعقب بذكر البراهين . مثاله : قول ابن حزم : " وليس عليه أن يتدلك - أي في غسل الجنابة - وهو قول سفيان الثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل وداود وأبي حنيفة والشافعي وقال مالك بوجوب التدلك .<sup>١١</sup> ثم شرع في ذكر البراهين على صحة هذا القول .

٣- الترجمة بذكر الحكم الفقهي ثم ذكر من يوافقه أو يخالفه من الأئمة على صورة الفقه المقارن ثم يعقب بمناقشة آراء المخالفين والرد عليهم . مثال قول ابن حزم : " ومن توضأ فلبس أحد خفيه بعد أن غسل تلك الرجل ، ثم إنه غسل الأخرى بعد لباسه الخف على المغسولة ، ثم لبس الخف الآخر ثم أحدث فالمسح له جائز كما ابتدأ لباسهما بعد غسل كلتا رجليه ، وبه يقول أبو حنيفة وداود وأصحابهما . وهو قول يحيى بن آدم وأبي ثور والمزني ، وقال مالك والشافعي وأحمد بن حنبل : لا يمسح لكن إن خلع التي لبس أولاً ثم أعادها من حينه فإن له المسح" .<sup>١٢</sup>

٤- الترجمة بالإشارة إلى أن الحكم مجمع عليه من غير ذكر التفصيل : مثل قول ابن حزم : " ولا تقضي الحائض إذا طهرت شيئاً من الصلاة التي مرت في أيام حيضها ، وتقضي صوم الأيام التي مرت لها في أيام حيضها ، وهذا نص مجمع لا يختلف فيه أحد" .<sup>١٣</sup>

٥- الترجمة بالاستشهاد بآية قرآنية أو جزء من آية . مثاله : قوله : " وفرض على كل مصل أن يقول إذا قرأ : " أعوذ بالله من الشيطان الرجيم " لا بد له في كل ركعة من ذلك ؛ لقول الله تعالى : " (فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) " <sup>١٤</sup>

١٠ - المحلى ٢٨٥/١ - مسألة رقم ١٩٢ .

١١ - المصدر السابق ٢٧٦/١ - ١٨٩ .

١٢ - المصدر السابق ٣٣٣/١ - ٢١٥ .

١٣ - المصدر السابق ٣٩٤/١ - ٢٥٧ .

- ٦- الترجمة بالاستشهاد بحديث أو جزء من حديث : مثاله : قول ابن حزم : " ويلزمه فرض أن يقول إذا فرغ من التشهد في كلتي الجلستين : " اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ، ومن شر فتنة المسيح الدجال ."<sup>١٥</sup>
- ٧- الترجمة بذكر أقوال الأئمة في المسألة ثم يعقب بموافقة لأحد الآراء : مثال قول ابن حزم : " قال الأعمش : يقدم في التيمم اليدان قبل الوجه ، وقال الشافعي : يقدم الوجه على الكفين ولا بد ، وأباح أبو حنيفة تقديم كل منها على الآخر ، قال علي \_ أي ابن حزم رحمه الله - : وبهذا نقول ."<sup>١٦</sup>
- ٨- وأحياناً يفرد بالترجمة لرأي الخصوم مع أدلتهم ثم يعقب عليها بالرد : مثل قول ابن حزم : " منع قوم من التطوع بعد غروب الشمس وقبل صلاة المغرب ، منهم مالك وأبو حنيفة ، وما نعلم لهم حجة إلا أن أحمد بن محمد بن عبد الله الظلمكي قال : ثنا محمد بن أحمد بن مفرج ثنا الصموت ثنا البزار ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حيان بن عبيد الله بن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ : " بين كل أذنين صلاة إلا المغرب." قال أبو محمد معقلاً : " هذه اللفظة انفرد بها حيان بن عبيد الله وهو مجهول والصحيح هو ما رواه الجريري عن عبد الله بن بريدة وقد ذكرناه آنفاً ."<sup>١٧</sup>
- ٩- الترجمة ببيان حال الراوي : مثال قول ابن حزم : " ولا يوجب الغسل شيء غير ما ذكرنا أصلاً ، لأنه لم يأت في غير ذلك أثر يصح البتة ، وقد جاء في الغسل من موارة الكافر<sup>١٨</sup> ، فيه ناجية بن كعب وهو مجهول ، والشرائع لا يؤخذ إلا من كلام الله أو كلام رسول الله ﷺ ."<sup>١٩</sup> وحديث الجريري هو : " بين كل أذنين صلاة لمن شاء ."
- ١٠- الترجمة ببيان الناسخ والمنسوخ : مثال قول ابن حزم : " والتطبيق في الصلاة لا يجوز لأنه منسوخ . وهو وضع اليدين بين الركبتين عند الركوع في الصلاة ، وكان ابن مسعود ﷺ يفعل ويضرب الأيدي على تركه ، وكذلك أصحابه كانوا يفعلونه ."<sup>٢٠</sup>

<sup>١٤</sup> - المحلى بالآثار ٢/٢٧٨-٣٦٣ ، والآية من سورة النحل آية رقم ٩٨ .

<sup>١٥</sup> - المصدر السابق ٢/٣٠١-٣٧٣ .

<sup>١٦</sup> - المصدر السابق ١/٣٧٩-٢٥٣ .

<sup>١٧</sup> - المصدر السابق ٢/٢٨٣-٢٨٣ .

<sup>١٨</sup> - " موارة الكافر " أي دفنه . والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن علي رضي الله عنه قال لما تُؤيُّ أبو طالبٍ أتيتُ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمُلْتُ إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخُ قَدْ مَاتَ قَالَ أَذْهَبَ فَوَارِهِ ثُمَّ لَا تُحَدِّثُ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي قَالَ فَوَارِيئُهُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ قَالَ أَذْهَبَ فَاغْتَسِلْ ثُمَّ لَا تُحَدِّثُ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي قَالَ فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ قَالَ فَدَعَا لِي بِدَعْوَاتٍ مَا يَسْرُؤُنِي أَنْ لِي بِمَا حُمِرَ النَّعَمِ وَسُودَهَا قَالَ وَكَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِذَا غَسَلَ الْمَيِّتَ اغْتَسَلَ . " مسند الإمام أحمد رقم الحديث ٧٦٦ .

<sup>١٩</sup> - المحلى ١/٢٧٤ - مسألة رقم ١٨٧ .

<sup>٢٠</sup> - المحلى بالآثار ٢/٣٠٤ - مسألة رقم ٣٧٥ .

١١- الترجمة بصيغة خبرية وهو الغالب على تراجمه : مثال قول ابن حزم : " ويكره الإكثار من الماء في الغسل والوضوء والزيادة على الثلاث في غسل أعضاء الوضوء ، ومسح الرأس لأنه لم يأت عن رسول الله ﷺ أكثر من ذلك " .<sup>٢١</sup>

١٢- الترجمة بالاستشهاد باللغة : مثاله : قول ابن حزم : " والمرض هو كل ما أحال الإنسان عن القوة والتصرف هذا حكم اللغة التي نزل بها القرآن وبالله تعالى التوفيق " .<sup>٢٢</sup>  
منهج ابن حزم في التعقيبات :

يمكن أن نلخص منهج ابن حزم في تعقيباته على الأحاديث النبوية أو المسائل الفقهية في النقاط التالية :

أولاً : التعقيبات الحديثية : وهي كثيرة ومتنوعة ومن هذه التعقيبات :

١- الجرح والتعديل : مثل قول ابن حزم : " حدثنا حمام ثنا ابن مفرج ثنا ابن الأعرابي ثنا الدبري ثنا عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن الأعمش عن عبد الله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ سئل : أنصلي في أعطان الإبل ؟ فقال : لا . قال : أنصلي في مرابض الغنم ؟ قال : نعم . " قال ابن حزم : عبد الله هذا هو عبد الله بن عبد الله ثقة كوفي ، ولي قضاء الري " .<sup>٢٣</sup>

٢- الكلام في علل الحديث : مثال قول ابن حزم : " ثنا حمام بن أحمد ثنا ابن مفرج ثنا ابن الأعرابي ثنا الدبري ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : " سئل رسول الله ﷺ عن الفأرة تقع في السمن ؟ قال : إذا كان جامداً فألقوها وما حولها ، وإن كان مائعاً فلا تقربوه . " قال ابن حزم : " فإن قيل : فإن عبد الواحد بن زياد روى عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة هذا الخبر فقال : " وإن كان ذائباً أو مائعاً فاستصبحوها به أو قال : انتفعوا به " قلنا وبالله تعالى التوفيق : عبد الواحد قد شك في لفظة الحديث ، فصح أنه لم يضبطه ، ولا شك في أن عبد الرزاق أحفظ لحديث معمر " .<sup>٢٤</sup>

٣- التعريف بالرواة : مثل قول ابن حزم : " حدثنا حمام بن أحمد قال ثنا ابن مفرج ثنا ابن الأعرابي ثنا الدبري ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير قال : " تذاكر هو ومروان الوضوء ، فقال مروان : حدثتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالوضوء من مس الفرج . " قال ابن حزم : " وبسرة مشهورة من صواحب رسول الله ﷺ

٢١ - المصدر السابق ١/٣١٥ - ٣٥٢ .

٢٢ - المصدر السابق ١/٣١٠ - ٢٢٦ .

٢٣ - المصدر السابق ١/١٧٤ - ١٣٧ .

٢٤ - المصدر السابق ١/١٤٥ - ١٣٦ .

المبايعات المهاجرات ، هي بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بنت أخي ورقة بن نوفل وأبوها ابن عمر خديجة أم المؤمنين .<sup>٢٥</sup>

٤- إثبات السماع وعدمه : ذكر ابن حزم رحمه الله حديثاً من طريق الأعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال : " مر رسول الله ﷺ بقبرين فقال : إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير ، أما أحدهما فكان لا يستتر من البول وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة . " قال ابن حزم رداً على من قال إن الحديث من رواية الأعمش عن مجاهد وقد تكلم فيها : " أما رواية الأعمش فإن الإمامين شعبة ووكيعاً ذكرا في هذا الحديث سماع الأعمش له عن مجاهد فسقط هذا الاعتراض . " <sup>٢٦</sup> وذكر باقي الردود .

وقال في حديث احتج به الخصوم من طريق الحسن عن سمره بن جندب عن النبي ﷺ : " من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ، ومن اغتسل فإلغسل أفضل . " فقال : ولا يصح للحسن سماع من سمره إلا حديث العقيقة وحده .<sup>٢٧</sup>

٥- بيان أن زيادة الثقة حجة : قال ابن حزم رحمه الله في حديث أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ قال : " إذا قعد بين شعبها الأربع وألزق الختان بالختان فقد وجب الغسل . " ثم ذكر ابن حزم حديثاً لأبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ قال : " إذا قعد بين شعبها الأربع وأجهد نفسه فقد وجب عليه الغسل أنزل أو لم ينزل . " قال ابن حزم : " هذا فيه زيادة - يعني أنزل أو لم ينزل - ثابتة عن الأحاديث التي فيها إسقاط الغسل والزيادة شريعة واردة لا يجوز تركها . " <sup>٢٨</sup>

٦- ذكر صاحب اللفظ : مثل قول ابن حزم معقباً على حديث المسح على الخفين من طريق شعبة وسفيان الثوري وسفيان ابن عيينة وزهير بن معاوية وابن مغول جميعهم عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش قال : سألت صفوان بن عسال عن المسح على الخفين فقال : " كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا مسافرين أن نمسح على خفافنا ولا ننزعها ثلاثة أيام من غائط وبول ونوم إلا من جنابة . " قال ابن حزم معقباً : " ولفظ شعبة في روايته : " أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا إذا كنا مسافرين ألا ننزعه ثلاثة أيام إلا من جنابة ، لكن من غائط أو بول أو نوم . " <sup>٢٩</sup>

<sup>٢٥</sup> - المحلى بالآثار ١/١٩٢-مسألة رقم ١٤٦ .

<sup>٢٦</sup> - المصدر السابق ١/١٧٧-١٤٧ .

<sup>٢٧</sup> - المصدر السابق ١/٢٥٨ -- ١٧٨ .

<sup>٢٨</sup> - المصدر السابق ١/٢٤٨ .

<sup>٢٩</sup> - المحلى لابن حزم ١/٢١٢ مسألة رقم ١٥٨ .

- ٧- **الحكم على الحديث صحة أو ضعفاً** : مثل قول ابن حزم : " وروي عن عائشة أم المؤمنين بإسناد في غاية الصحة " دباغ الأديم ذكاته .<sup>٣٠</sup> وفي مثال آخر ذكر خبراً ذكره الخصوم : " هو الطهور ماؤه الحل ميتته . " قال : لا يصح ولذلك لم نحتج به .<sup>٣١</sup>
- ٨- **الناسخ والمنسوخ** : مثل قول ابن حزم معقباً على حديث طلق بن علي في مس الفرج " هل هو إلا بضعة منك " : هذا خبر صحيح إلا أنهم لا حجة لهم فيه لوجوه : أحدها أن هذا الخبر موافق لما كان الناس عليه قبل ورود الأمر بالوضوء من مس الفرج ولا يحل ترك ما يتيقن أنه ناسخ ، والأخذ بما يتيقن أنه منسوخ .<sup>٣٢</sup>
- ٩- **الجمع بين المتعارض من النصوص** : مثل قول ابن حزم : " فإن تعارض فيما يرى المرء آيتان أو حديثان صحيحان أو حديث صحيح وآية فالواجب استعمالهما جميعاً لأن طاعتها سواء في الوجوب . فلا يحل ترك أحدهما للآخر ما دمنا نقدر على ذلك . " <sup>٣٣</sup>
- ١٠- **التعقيب بتحرير المشتبه من الأسماء** : مثل قول ابن حزم في حديث احتج به الخصوم من طريق الليق بن سعد عن الزهري عن حبيب مولى عروة عن نُدبة مولاة ميمونة : " أن رسول الله ﷺ يباشر المرأة من نساءه وهي حائض إذا كان عليها إزار يبلغ أنصاف الفخذين أو الركبتين وهي محتجزة . " قال : " ندبة مجهولة لا تعرف ، وأبو داود يروي هذا الحديث عن الليق فقال : نُدبة بفتح النون والذال ومعمر مبرويه ويقول : " ندبة" بضم النون وإسكان الدال . ويونس يقول : " بُدِيَّة" بالباء المضمومة والذال المفتوحة والياء المشددة ، كلهم يرويه عن الزهري كذلك ، فسقط خبر ميمونة .<sup>٣٤</sup>

## ثانياً : التعقيبات الأصولية :

- ٣٠ - المصدر السابق ١/١٣٠-مسألة رقم ١٢٩ .
- ٣١ - المصدر السابق ١/٢١٠ . مع العلم إن الحديث صحيح أخرجه الإمام الترمذي في جامعه ، كتاب الطهارة عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور ، ١/١٠٠ رقم الحديث ٦٤ ، وكذا صححه الألباني في إرواء الغليل ١/٤٢ رقم الحديث ٩ .
- ٣٢ - المصدر السابق ١/٢٢٣ - مسألة رقم ١٦٣ .
- ٣٣ - المصدر السابق ١/٧٢ - مسألة رقم ٨٣ .
- ٣٤ - المصدر السابق ١/٣٩٧ - ٢٦٠ .

١- **الإجماع** : وقد عرف ابن حزم الإجماع بقوله : " والإجماع هو ما تيقن أن جميع أصحاب النبي ﷺ عرفوه وقالوا به ، ولم يختلف منهم أحد .<sup>٣٥</sup> وهذا هو الحجة عند ابن حزم . وينفي إجماع غير الصحابة بقوله : " ولكن لا سبيل إلى تيقن إجماع أهل عصر بعد الصحابة .<sup>٣٦</sup> مثال : قول ابن حزم في معرض حديثه عن تحريم الخمر : " أما الخمر فمحرمة بالنص والإجماع المتيقن .<sup>٣٧</sup> ويقصد بالمتيقن : أي الذي أجمع عليه الصحابة جميعهم ولم يتخلف منهم أحد .

٢- **القياس** : ينكر ابن حزم القياس ، ويشنع على الفائلين به ، وقد ألف رسالة في ذلك سماها : " إبطال القياس والرأي والاستحسان والتقليد والتعليل . " كما نص على ذلك في المحلى فقال : " ولا يحل القول بالقياس في الدين ولا الرأي ، لأن أمر الله تعالى عند التنازع بالرد إلى كتابه وإلى رسول الله ﷺ قد صح ، فمن رد إلى قياس وإلى تعليل يدعيه أو إلى رأي فقد خالف أمر الله تعالى .<sup>٣٨</sup> وقد صرح ببطلان القياس كله في أكثر من موضع كقوله : " قال : فإن قالوا : قلنا ذلك قياساً على الكتاب . قلنا : القياس كله باطل .<sup>٣٩</sup>

٣- **شرع ما قبلنا** : لا يعتبر ابن حزم أن شرع ما قبلنا شرع لنا . قال رحمه الله : " ولا يحل لنا اتباع شريعة نبي قبل نبينا ﷺ ، قال عز وجل : ( لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا )<sup>٤٠</sup> . مثل قول ابن حزم رحمه الله في سياق رده على الذين احتجوا بقصة البغي التي سقت الكلب بخفها كدليل على أن أمر النبي ﷺ بغسل الإناء من ولوغ الكلب سبباً إنما كان على جهة التغليظ . " قال : " وهذا عجب جداً ، لأن ذلك الخبر كان في غيرنا ، ولا نلزمنا شريعة ما قبلنا .<sup>٤١</sup> كما أكد ذلك في تعقيبه على حديث : " أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي .. " وذكر منها : " وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة . " قال ابن حزم رحمه الله : " فإذا صح أن الأنبياء عليهم السلام لم يبعث أحد منهم إلا إلى قومه خاصة ، فقد صح أن شرائعهم لم تلزم إلا من بعثوا إليهم فقط .<sup>٤٢</sup>

٤- **قول الصحابي** : بناءً على ما أصل ابن حزم رحمه الله فهو لا يرى لأحد حجة بعد كتاب الله وسنة رسوله ﷺ الصحيحة ، ومن هنا فهو لا يرى أن قول الصحابي الواحد حجة ، وإنما

<sup>٣٥</sup> - المحلى بالآثار ٣٩٧/١ .

<sup>٣٦</sup> - المحلى بالآثار ٧٧/١ . وانظر الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الظاهري ٥١٢/٢ .

<sup>٣٧</sup> - المحلى بالآثار ١٣٣/١ .

<sup>٣٨</sup> - المصدر السابق ٧٨/١ .

<sup>٣٩</sup> - المصدر السابق ١٣٨/١ .

<sup>٤٠</sup> - سورة المائدة ، آية رقم ٤٨ وانظر المحلى بالآثار ٨٤/١ . وانظر الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الظاهري ٧٢٢/٢ .

<sup>٤١</sup> - المحلى بالآثار ١٢٥/١ .

<sup>٤٢</sup> - المصدر السابق ٨٤/١ .

الحجة مجموع قول الصحابة ، وهو الذي يطلق عليه الإجماع .<sup>٤٣</sup> مثل قول ابن حزم في تعقيبه على أثر احتج به الخصوم في جواز الوضوء بالنبيذ يروى عن علي قال فيه : " لا بأس بالوضوء بالنبيذ. " قال ابن حزم رحمه الله : " فلا حجة في أحد غير رسول الله ﷺ . " <sup>٤٤</sup>

٥- **فعل رسول الله ﷺ** : يعتبر ابن حزم أن فعل رسول الله ﷺ ليس واجب الاتباع إلا إذا كان هذا الفعل بياناً لأمر فهو حينئذ أمر ، لكن الانتساء به عليه السلام حسن .<sup>٤٥</sup> مثل قول ابن حزم رحمه الله معقباً على الحديث الذي احتج به الجمهور القائلين بعدم جواز قراءة شيء من القرآن للجنب ، والذي رواه علي ؓ : " أن رسول الله ﷺ لم يكن يحجزه عن القرآن شيء ليس الجنابة . " قال معقباً : " وهذا لا حجة لهم فيه لأنه ليس فيه نهي عن أن يقرأ الجنب القرآن ، وإنما هو فعل منه عليه السلام لا يلزم ولا يبين عليه السلام أنه إنما يمتنع من قراءة القرآن من أجل الجنابة . " <sup>٤٦</sup>

٦- **موقفه من رواية المرسل والضعيف** : يرى ابن حزم رحمه الله عدم حجية المرسل والموقوف والضعيف فقال : " والموقوف والمرسل لا تقوم بهما حجة ، وكذلك ما لم يروه إلا من يوثق بدينه وبحفظه . " <sup>٤٧</sup> مثل قول ابن حزم معقباً على حديث الفأرة تقع في السمن قد احتج به الخصوم : " خذوا مما حولها قدر الكف " قال ابن حزم : " قيل : هذا إنما جاء مرسلًا من رواية أبي جابر البياضي - وهو كذاب - عن ابن المسيب فقط مرواية شريك بن أبي نمر - وهو ضعيف - عن عطاء بن يسار ، وشريك ضعيف ولا حجة في مرسل ولو رواه الثقات ، فكيف عن رواية الضعفاء ؟! " <sup>٤٨</sup> وقال في موضع آخر : " وهذا لا شيء لأنه مرسل لم يخبر الحسن ممن سمعه .. " <sup>٤٩</sup>

٧- **موقفه من التقليد** : يذهب ابن حزم رحمه الله إلى أنه لا يحل لأحد أن يقلد أحداً حياً ولا ميتاً ، وعلى كل أحد من الاجتهاد حسب طاقته .<sup>٥٠</sup> مثل قول ابن حزم بعد أن ذكر طائفة من الصحابة من الذين يقولون بقوله : " إن الماء لا ينجسه شيء " قال : " فإن كان التقليد

<sup>٤٣</sup> - انظر ما سبق في الإجماع قبل صفحة واحدة في التعقيبات الأصولية .

<sup>٤٤</sup> - المحلى بالآثار ١/١٩٨ .

<sup>٤٥</sup> - المصدر السابق ١/٨٤ .

<sup>٤٦</sup> - المصدر السابق ١/٩٥ .

<sup>٤٧</sup> - المصدر السابق ١/٧٢ .

<sup>٤٨</sup> - المصدر السابق ١/١٤٧ .

<sup>٤٩</sup> - المصدر السابق ١/٢١٥ .

<sup>٥٠</sup> - المصدر السابق ١/٨٥ ، وانظر الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الظاهري ٢/٧٩٣ .

جائزاً فتقليد من ذكرنا من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أولى من تقليد أبي حنيفة ومالك والشافعي .<sup>٥١</sup>

٨- **التعقيب ببيان العموم حيث لا مخصص** : مثل قول ابن حزم رحمه الله معقباً على حديث : " وجعلت لنا الأرض مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء . " فعم أيضاً عليه السلام ولم يخص فلا يحل تخصيص الماء بالمنع لم يخصه نص آخر أو إجماع متيقن .<sup>٥٢</sup>

**ثالثاً : التعقيبات الفقهية** : واشتهر ابن حزم بفقهه الظاهري معتمداً على الكتاب والسنة ولا يتجاوزهما ، وليس للعقل مجال وراء النصوص ووراء ظواهرها ، فلا اجتهاد برأي ولا بقياس ولا باستحسان ولا بمصلحة ولا بالذرائع ولا بشرع من قبلنا . ولما كان المحلى كتاب فقه بالدرجة الأولى فقد حظيت التعقيبات الفقهية القدر الأكبر من الكتاب . ولقد بينت منهجه في حديثي على منهج ابن حزم رحمه الله في تراجم المسائل ، مثل أن يذكر الحكم ويعقبه الدليل ، أو يذكر الدليل ثم يعقبه الحكم أو يذكر الحكم ويعقبه بالدليل العقلي ، أو يذكر الحكم ثم يعقبه بمن وافق قوله من الأئمة ، وغيرها كثير بما يغنى عن الإعادة هنا .

كما كان رحمه الله يعقب على رأي الخصوم بذكر مصدر القول ، مثل قول ابن حزم رحمه الله في أثناء عرضه لآراء الخصوم في قدر الأميال التي يباح فيها القصر ، قال ابن حزم : " وروى عنه - أي مالك - إسماعيل بن أبي أويس : " لا قصر إلا في ستة وثلاثين ميلاً فصاعداً " ذكر هذه الروايات عنه إسماعيل بن إسحاق القاضي في كتابه المعروف بالمبسوط .<sup>٥٣</sup>

**رابعاً : التعقيبات اللغوية** : مثل تعقيب ابن حزم على حديث : " إذا جاء أحدكم إلى الصلاة فلينظر إلى نعليه فإن كان فيهما قدر أو أذى فليمسحه وليصل فيهما . " قال : " الغسل بالماء وغيره يقع عليه اسم المسح تقول : مسحت الشيء بالماء وبالدهن ، فكل مغسل مسح وليس كل مسح غسلًا .<sup>٥٤</sup> وقال معقباً على قوله تعالى : " (يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى) " قال : " والأخفى من السر هو مما لم يكن بعد .<sup>٥٥</sup>

**خامساً : التعقيبات العقديّة** : مثل تعقبه على حديث : " إذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فالجنة ، وإن كان من أهل النار فالنار ، ثم يقال له : هذا مقعدك الذي تبعث إليه يوم القيامة . " قال ابن حزم : " ففي هذا الحديث إن الأرواح حساسة

<sup>٥١</sup> - المحلى بالآثار ١/١٦٩ .

<sup>٥٢</sup> - المصدر السابق ١/١٨٢ .

<sup>٥٣</sup> - المصدر السابق ١/١٩٦ .

<sup>٥٤</sup> - المصدر السابق ١/١٠٦ .

<sup>٥٥</sup> - سورة طه ، آية رقم ٧ .

<sup>٥٦</sup> - المحلى بالآثار ١/٥٣ .

عالمة مميزة بعد فراقها الأجساد ، وأما من زعم أن الأرواح تنقل إلى أجساد أخرى فهو قول أصحاب التناسخ ، وهو كفر عند جميع أهل الإسلام .<sup>٥٧</sup>

وتعقيبه على حديث : " إن لله تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً من أحصاها دخل الجنة" قال ابن حزم : " وقد صح أنها تسعة وتسعون اسماً فقط ، ولا يحل لأحد أن يجيز أن يكون له اسم زائد ، لأنه عليه السلام قال : " مائة غير واحد " فلو جاز أن يكون له تعالى اسم زائد لكانت مائة اسم ، ولو كان هذا لكان قوله عليه الصلاة والسلام " مائة إلا واحد " كذباً ، ومن أجاز هذه فهو كافر .<sup>٥٨</sup>

سادساً : التعقيب بالإحالة على كتب أخرى له : مثل ما عقب على رأي الخصوم في القياس بقوله : " وكل آية وحديث مؤهوا بإيراده هو مع ذلك حجة عليهم ، على ما قد بيناه في كتاب "الإحكام في أصول الأحكام" وفي كتاب " النكت " وفي كتاب " الدرّة " وفي كتاب "النبذة" .<sup>٥٩</sup> وقال معقباً على حديث : " إن لله تسعة وتسعين اسماً " وقد تعقبنا كثيراً منها الأسانيد الصحاح في كتاب " الإيصال " والحمد لله رب العالمين .<sup>٦٠</sup>

### منهج ابن حزم في المحلى رواية ودراية

الفصل الأول : منهج ابن حزم في المحلى رواية : وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : منهج ابن حزم في إيراد أحاديث الباب وتكرارها وتعليقها واختصارها : وفيه خمسة مطالب :

المطلب الأول : ذكر أحاديث الأبواب بأسانيدها :

أخرج الإمام ابن حزم أحاديثه في المحلى بسنده ، فأخرج المرفوع والموقوف والمقطوع :

أ- المسند المرفوع : مثال : حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله ، ثنا إبراهيم بن أحمد ، ثنا الفريري ، ثنا البخاري ، ثنا إسحق بن منصور ، ثنا روح بن عبادة ، أنا حسين بن المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين : أنه سأل نبي الله ﷺ عن صلاة الرجل قاعداً .<sup>٦١</sup> وغيره من الأمثلة كثيرة .

ب- المسند الموقوف : مثاله : حدثنا حمام ، ثنا ابن مفرج ، ثنا ابن الأعرابي ، ثنا الدبري ، ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد المقبري : أنه

<sup>٥٧</sup> - المحلى بالآثار لابن حزم ٤٥/١ .

<sup>٥٨</sup> - المصدر السابق ٥٠/١ .

<sup>٥٩</sup> - المصدر السابق ٧٩/١ .

<sup>٦٠</sup> - المصدر السابق ٥١/١ .

<sup>٦١</sup> - انظر المحلى لابن حزم ١٠٠/٢-مسألة رقم ٢٩٧ .

سمع أبا هريرة وهو إمام للناس في الصلاة يقول: **سمع الله لمن حمده**...<sup>٦٢</sup> وهذا النوع قليل جداً .

ت- **المسند المقطوع** : مثاله : حدثنا يحيى بن عبد الرحمن بن مسعود ، ثنا أحمد بن سعيد بن حزم ، ثنا محمد بن عبد الملك ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا أبي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا سفيان الثوري عن العمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب بن عمر بن الخطاب قال : " إذا اشتد الحر فليسجد أحدكم على ثوبه ... " <sup>٦٣</sup>

**الثاني : تعليق الحديث لوروده في موضع آخر من الكتاب :**

يقوم الإمام ابن حزم بإخراج بعض الأحاديث في المحلى تعليفاً للاختصار ، واستخدام

لذلك صيغتين :

**الصيغة الأولى : التعليق بالجزم :**

مثاله : قال ابن حزم : وقال ابن عيينة : أخبرني إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم أخبرني قيس بن فهد الأنصاري أن إماماً لهم اشتكى على عهد رسول الله ﷺ ... الحديث .<sup>٦٤</sup>

**الصيغة الثانية : صيغة التمرير :**

مثاله : قال ابن حزم : وروينا أيضاً من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر اشتكى رسول الله ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعد ... " <sup>٦٥</sup>

كما واشتملت تعليقاته على الحديث المرفوع والموقوف والمقطوع :

أ - **المعلق المرفوع** : مثاله : قال ابن حزم : ومن طريق مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين قالت : " إن كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فينصرف النساء متلففات بمروطهن ما يعرفن من الغلس . " <sup>٦٦</sup>

ب - **المعلق الموقوف** : مثاله : وعن حماد بن سلمة عن قتادة عن معاذة العدوية أن عائشة أم المؤمنين كانت تأمر خادمتها أن تقسم المرقمة ... " <sup>٦٧</sup>

ث- **المعلق المقطوع** : مثاله : ومن طريق ابن المنثى عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن ابن جريج عن عطاء قال : " تتبع الأمة رأسها في الصلاة . " <sup>٦٨</sup>

<sup>٦٢</sup> - انظر المصدر السابق ٢/٢٩٢-٣٦٩ .

<sup>٦٣</sup> - انظر المحلى بالآثار ٢/٤٠٣ .

<sup>٦٤</sup> - المحلى بالآثار ٢/١١٤-٢٩٩ .

<sup>٦٥</sup> - المصدر السابق ٢/١٠٥-٢٩٩ .

<sup>٦٦</sup> - المصدر السابق ٢/١٧١-٣٢١ .

<sup>٦٧</sup> - المصدر السابق ٢/١٢٥-٣٠١ .

<sup>٦٨</sup> - المحلى بالآثار ٢/٢٥١- مسألة رقم ٣٤٩ .

### الثالث : إيراد المتابعات والشواهد بعد حديث الباب :

سار الإمام ابن حزم رحمه الله على مذهب الإمام مسلم رحمه الله في صحيحه حيث ذكر المتابعات والشواهد بعد حديث الباب .

مثاله : قال ابن حزم : حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ثنا عبد الوهاب بن عيسى ، ثنا أحمد بن محمد ، ثنا أحمد بن علي ، ثنا مسلم بن الحجاج ، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبي وعبد الله بن إدريس قالوا : ثنا عبيد الله هو ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله . " <sup>٦٩</sup> هذا هو حديث الباب .

ثم أردف حديث الباب بالمتابعات قال ابن حزم : وبه إلى مسلم ، ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب ، أنا يونس هو ابن يزيد عن ابن شهاب ، أنا سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تمنعوا إماء الله مساجد الله . " <sup>٧٠</sup> ففي هذه الرواية تابع سالم نافعاً في الرواية عن ابن عمر رضي الله عنهما .

كما أورد ابن حزم متابعة أخرى لنافع من طريق مجاهد . مثاله : قال ابن حزم : وبه إلى مسلم : ثنا أبو كريب ، ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تمنعوا النساء من الخروج بالليل إلى المساجد . " <sup>٧١</sup>

ثم أورد ابن حزم رحمه الله شواهد الحديث بإسناده من طريق أبي هريرة وزينب امرأة ابن مسعود رضي الله عنهم أجمعين .

قال ابن حزم : حدثنا حمام ، ثنا عباس بن أصبغ ، ثنا محمد بن عبد الملك بن أيمن ، ثنا محمد بن وضاح ، ثنا حامد - هو ابن يحيى البلخي - ثنا سفيان - هو ابن عيينة - عن محمد بن عمر بن علقمة بن وقاص عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله . " <sup>٧٢</sup>

وشاهد آخر : حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ، ثنا عبد الوهاب بن عيسى ، ثنا أحمد بن محمد ، ثنا أحمد بن علي ، ثنا مسلم بن الحجاج ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد عجلان ، ثنا بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت : قال لنا رسول الله ﷺ : " إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً . " وغيره من الأمثلة الكثير الكثير .

الرابع : اختصار الحديث وتقطيعه والاكتفاء بذكر موضع الشاهد خشية الإطالة :

<sup>٦٩</sup> - المصدر السابق ١٧٠/٢ - ٣٢١ .

<sup>٧٠</sup> - المصدر السابق ١٧٠/٢ - ٣٢١ .

<sup>٧١</sup> - المصدر السابق ١٧٠/٢ - ٣٢١ .

<sup>٧٢</sup> - المصدر السابق ١٧٠/٢ - ٣٢١ .

مثاله : قال ابن حزم : " برهان ذلك : أن النساء لم يخاطبن بالأذان كالرجال لقول رسول الله ﷺ : " فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم أو أكثركم قرآناً . " فقد أورد ابن حزم هذا الحديث مختصراً بهذا اللفظ حينما ناقش مسألة الأذان <sup>٧٣</sup> . ثم أورد الحديث كاملاً بسنده في المسألة رقم ( ٤٨٥ ) من حديث مالك بن الحويرث حينما ناقش صلاة الجماعة والمداومة عليها <sup>٧٤</sup> . وهناك الأمثلة كثيرة .

**الخامس : الإشارة للحديث أو ذكر طرف منه بدون سند مع الإشارة إلى موضعه مسنداً :**

مثاله : ذكر ابن حزم حديث النبي ﷺ : " ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه . " ثم قال ابن حزم : وسنذكرها بأسانيدنا إن شاء الله تعالى في صفة أعمال الصلاة .<sup>٧٥</sup>

وقد يشير الإمام ابن حزم إلى موضوع الحديث دون ذكر سنده ، ثم يبين موضعه مسنداً في الكتاب . مثاله : قال ابن حزم : " ومن نام عن صلاة الصبح أو نسيها حتى طلعت الشمس فالأفضل له أن يبدأ بركعتي الفجر ثم صلاة الصبح ، كما فعل رسول الله ﷺ في حديث أبي قتادة ، ثم قال : وقد ذكرناه بإسناده في باب التطوع بعد طلوع الشمس وقبله وعند غروبها ."<sup>٧٦</sup>

**المبحث الثاني : منهج ابن حزم في إيراد الأسانيد : وفيه ستة مطالب :**

**الأول : إفراد كل إسناد مع متنه بالرواية :**

مثاله : قال ابن حزم : حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن أحمد بن فتح ثنا عبد الوهاب بن عيسى ثنا أحمد بن محمد ثنا أحمد بن علي ثنا مسلم بن الحجاج ثنا محمد بن المثنى ، ثنا ثحبي بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر ، ثنا عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: " من أكل من هذه الشجرة - يعني الثوم - فلا يقربن مسجدنا." <sup>٧٧</sup> وهذا النوع كثير جداً .

**الثاني : الإقران بين الشيوخ :**

ولم يفعل ابن حزم هذا الأمر إلا قليلاً مثاله : قال ابن حزم : حدثنا محمد بن إسماعيل العذري القاضي بالثغر ، ومحمد ابن عيسى قاضي طرطوشة قالا : ثنا محمد بن علي المطوعي الرازي ثنا محمد بن عبد الله الحاكم بنيسابور ثنا أبو عمر وعثمان بن أحمد السماك ثنا الحسن

<sup>٧٣</sup> - المحلى بالآثار ١٧٨/٢ - مسألة رقم ٣٢٣ .

<sup>٧٤</sup> - المصدر السابق ١٠٥-٤٨٥ .

<sup>٧٥</sup> - المصدر السابق ١٣٤/٢-٣٠١ .

<sup>٧٦</sup> - المصدر السابق ١٥٦/٢-٣٠٩ .

<sup>٧٧</sup> - المصدر السابق ٣٦٧/٢-٤٠٤ .

بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا مالك بن مغول عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله بن مسعود قال : " سألت رسول الله ﷺ : أي العمل أفضل ؟ قال : الصلاة في وقتها ... الحديث <sup>٧٨</sup> .

الثالث : التصرف في الأسانيد :

ويقصد بذلك أن ابن حزم حينما كان يخرج الحديث من طريق أحد المصنفين كان يخرجهم دون أن يتصرف في السند ، لكنه فعل ذلك مع الإمام مسلم حينما أخرج حديث أبي هريرة . مثاله : قال مسلم : حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ هُنَيْئَةً قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَرَأَيْتَ سَكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ مَا تَقُولُ قَالَ أَقُولُ اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يَنْقِي الثَّوْبَ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالتَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ .  
الثانية : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ <sup>٧٩</sup> .

لكن ابن حزم رحمه الله حينما أخرج الحديث في كتابه تصرف في سند الإمام مسلم رحمه الله على النحو التالي : قال ابن حزم : حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ثنا عبد الوهاب بن عيسى ثنا أحمد بن محمد ثنا أحمد بن علي ثنا مسلم بن الحجاج حدثني زهير بن حرب ، وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وأبو كامل ثنا عبد الواحد بن زياد ، وقال أبو بكر وابن نمير ثنا ابن فضيل وقال زهير : ثنا جرير بن عبد الحميد . ثم اتفق عبد الواحد وابن فضيل وجرير - واللفظ له - كلهم عن عمارة بن القعقاع .. الحديث <sup>٨٠</sup> .

في هذا المثال تصرف ابن حزم في السند فجمع بين شيوخ مسلم في طريق واحد مع أن مسلم لم يفعل ذلك في كتابه .

الرابع : تمييز صيغ الأداء : حيث جمع ابن حزم في المثال السابق بين الطرق وبَيَّنَّ صيغ الأداء للرواة ، قال ابن حزم : وقال أبو بكر وابن نمير ثنا ابن فضيل . وقال زهير : ثنا جرير بن عبد الحميد .

الخامس : جمع أسانيد الحديث في سياق واحد اختصاراً أو استيعاباً وتقوية للحديث :

<sup>٧٨</sup> - المحلى بالآثار ٢/٢١٥-مسألة رقم ٣٣٦ .

<sup>٧٩</sup> - صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٥٦هـ) كتاب المساجد ، باب ما يقال بين بكبيرة الإحرام والقراءة ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، ١/٤١٩ ، رقم الحديث ٩٤٠ .

<sup>٨٠</sup> - المحلى ٣/١٢-مسألة رقم ٤٤٣ .

كان من منهج ابن حزم رحمه الله أن يفرد كل إسناد مع منته ، لكنه جمع بين أسانيد الحديث الواحد على الندرة . مثاله : جدثنا حمام بن أحمد ثنا عباس بن أسبغ ثنا محمد بن عبد الملك بن أيمن ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، وأحمد بن زهير بن حرب كل واحد منهما يقول : حدثني أبي . ثم قال أحمد بن حنبل ثنا أبو سعيد ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن الماجشون ثنا عبد الله بن الفضل ، وأبو يوسف بن أبي سلمة الماجشون كلاهما عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن عبيد بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب : " أن رسول الله ﷺ كان إذا كبر استفتح ثم قال ... " وقال زهير بن حرب ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة - هو ابن الماجشون - ... وأكمل الطريق ثم قال : واتفق أحمد وزهير في روايتهما جميعاً " وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً ... " <sup>٨١</sup> وهذا نادر جداً .

**سادساً : يختصر ابن حزم أسانيد الأحاديث بعد إيرادها موصولة :**

كان الإمام ابن حزم رحمه الله كثيراً ما يختصر سند الحديث بعد إخراجه لأحاديثه المسندة وقد جاء الاختصار على النحو التالي :

أ - أخرج ابن حزم كثيراً من أحاديثه من طرق المصنفين ، وبعد إيراده للحديث بسنده يقوم باختصار السند بقوله : وبه إلى البخاري أو وبه إلى مسلم ، أو والسند المذكور إلى مسلم . هذا إذا توفرت له الطريق الأولى إلى المصنف الذي أخرج الحديث من طريقه .

مثاله : حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ثنا عبد الوهاب بن عيسى ثنا أحمد بن محمد ثنا أحمد بن علي ثنا مسلم بن الحجاج ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي وعبد الله بن إدريس قالوا : ثنا عبيد الله هو نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله . " <sup>٨٢</sup>

ثم اختصر ابن حزم السند بقوله : وبه إلى مسلم ثنا حرمة بن يحيى ثنا ابن وهب ... ثم أكمل الحديث <sup>٨٣</sup> . وهذا النوع من الاختصار كثير جداً عند ابن حزم . وقد يختصر السند بقوله : والسند المذكور إلى مسلم : حدثني محمد بن المثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة سمعت مهاجراً أبا الحسن يحدث أنه سمع زيد بن وهب يحدث عن أبي ذر قال : " أذن مؤذن رسول الله ﷺ ... " الحديث <sup>٨٤</sup> .

**ب- اختصار السند إلى راو مشترك :**

<sup>٨١</sup> - المحلى بالآثار ١١/٣ - مسألة رقم ٤٤٣ .

<sup>٨٢</sup> - المصدر السابق ١٧٠/٢ - ٣٢١ .

<sup>٨٣</sup> - المصدر السابق ١٧٠/٢ - ٣٢١ .

<sup>٨٤</sup> - المصدر السابق ٢١٧/٢ - ٣٣٦ .

مثاله : قال ابن حزم رحمه الله : حدثنا محمد بن سعيد بن نبات ثنا عبد الله بن نصر ثنا قاسم بن أصبغ ثنا ابن وضاح ثنا موسى بن معاوية ثنا وكيع عن سفيان الثوري عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة أنه أرسل إلى مؤذن له : لا تثوب في شيء من الصلاة إلا الفجر ... الحديث . ثم اختصر السند بقوله : وبه إلى وكيع عن سفيان الثوري عن أبي جعفر المؤذن عن أبي سليمان عن أبي محذورة : أنه كان إذا بلغ " حيَّ على الفلاح في الفجر قال : الصلاة خير من النوم ..."<sup>٨٥</sup>

**المبحث الثالث : منهج ابن حزم في إيراد المتون : وفيه عدة مطالب :**

**المطلب الأول : إيراد متن الحديث كاملاً دون اختصار أو تصرف :**

مثاله : قال ابن حزم : وبه إلى مسلم : ثنا شيبان ابن فروخ ثنا جرير بن حازم ثنا نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة .<sup>٨٦</sup> وهذا هو الأغلب عن ابن حزم في المحلي .

**المطلب الثاني : الاختصار في رواية الحديث على مكان الشاهد مع الإشارة إلى أن للحديث تنمة :**

مثاله:حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ثنا عبد الوهاب بن عيسى ثنا أحمد بن محمد ثنا أحمد بن علي ثنا مسلم بن الحجاج ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا إسماعيل بن إبراهيم - هو ابن عليه - عن حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم قال : " بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ .. " فذكر الحديث ثم قال ابن حزم وفي آخره : أن رسول الله ﷺ قال : إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن، أو كما قال عليه السلام.<sup>٨٧</sup> ولقد أخرج الإمام مسلم هذا الحديث في صحيحه مطولاً<sup>٨٨</sup> مع أن ابن حزم أخرج الحديث من طريقه .

**المطلب الثالث : اختصار المتن دون الإشارة إلى ذلك :**

مثاله:حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ثنا عبد الوهاب بن عيسى ثنا أحمد بن محمد ثنا أحمد بن علي ثنا مسلم بن الحجاج ثنا محمد بن المثني ثنا محمد بن أبي عدي عن الحجاج - يعني الصواف - عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف كلاهما عن أبي قتادة قال : " كان رسول الله ﷺ يصلي بنا فيقرأ في

<sup>٨٥</sup> - المحلى بالآثار ٢/١٨٧-٣٣١ .

<sup>٨٦</sup> - المصدر السابق ٢/١٨٥-٣٣١ .

<sup>٨٧</sup> - المصدر السابق ٢/١٨٥-٣٣١ .

<sup>٨٨</sup> - صحيح مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب تحريم الكلام في الصلاة ، ونسخ ما كان من إباحته رقم الحديث ٨٣٦

الظهر والعصر في الركعتين الأوليين ب"فاتحة الكتاب" وسورتين ، ويسمعا الآية أحياناً<sup>٨٩</sup> والحديث عند مسلم<sup>٩٠</sup> فيه زيادة لم يشر إليها ابن حزم رغم أنه أخرج الحديث من طريق مسلم .  
المطلب الرابع : يبين صاحب لفظ الحديث عند تعدد طرقه :

مثاله : حدثنا عبد الله بن ربيع ثنا محمد بن إسحق ثنا ابن الأعرابي ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد وإسماعيل بن إبراهيم - وهو ابن عليه - كلاهما عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال : نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل . " ثم قال ابن حزم : هذا لفظ إسماعيل ، ولفظ حماد " عن التزعفر للرجال ."<sup>٩١</sup>

المطلب الخامس : يهتم ببيان الزيادة في الألفاظ وصاحبها :

مثاله : قال ابن حزم : حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ثنا عبد الوهاب بن عيسى ثنا أحمد بن محمد ثنا أحمد بن علي ثنا مسلم بن الحجاج ثنا محمد بن المثني ثنا محمد بن جعفر نا شعبة عن الحكم - هو ابن عتيبة - سمعت أبا جحيفة قال : " خرج رسول الله ﷺ بالهجرة إلى البطحاء فتوضأ وصلى الظهر ركعتين وبين يديه عنزة<sup>٩٢</sup> ، ثم قال ابن حزم : ثم زاد فيه عون بن أبي جحيفة عن أبيه " وكان يمر من ورائها الحمار والمرأة ."<sup>٩٣</sup>  
المطلب السادس : التصرف في بعض ألفاظ الحديث :

مثاله : قال ابن حزم : وبه إلى مسلم ثنا عمرو الناقد ثنا سفيان بن عيينة عن ضمرة بن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله قال : كتب الضحاك بن قيس إلى النعمان بن بشير يسأله " أي شيء قرأ رسول الله ﷺ يوم الجمعة سوى سورة الجمعة ؟ قال : كان يقرأ هل أتاك حديث الغاشية ."<sup>٩٤</sup> قوله "حديث الغاشية" لم يرد في رواية مسلم<sup>٩٥</sup> مع أن ابن حزم أخرج الحديث من طريقه ، وهذه الزيادة وردت عند مسلم من طريق آخر غير الطريق التي أخرجها ابن حزم.<sup>٩٦</sup>  
المطلب السابع : الدمج بين الأسانيد ، وتمييز المتون :

<sup>٨٩</sup> - المحلى بالآثار ٢٥/٣ - مسألة رقم ٤٤٦ .

<sup>٩٠</sup> - صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في الظهر والعصر ، رقم الحديث ٦٨٥ .

<sup>٩١</sup> - المحلى بالآثار ٣٩٤/٢ - ٤٣٠ .

<sup>٩٢</sup> - العنزة : بفتح العين المهملة ، والنون الموحدة ، والزاي المعجمة ، "عصا في قدر نصف الرمح أو أكثر شيئاً فيها سنانٌ مثل سنان الرمح ، وقيل : في طرفها الأسفل رُج كرج الرمح يتوكأ عليها الشيخ الكبير ، وقيل : هي أطول من العصا وأقصر من الرمح ، والعكازة قريب منها . ومنه الحديث : لما ظعن أبي بن خلف بالعنزة بين ثدييه قال : قتلني ابن أبي كبشة " . لسان العرب ٣٨٤/٥ .

<sup>٩٣</sup> - المحلى بالآثار ٣٢٥/٢ - ٣٨٥ .

<sup>٩٤</sup> - المحلى بالآثار ٢٤/٣ - مسألة رقم ٤٤٥ .

<sup>٩٥</sup> - صحيح مسلم ، كتاب الجمعة ، باب ما يقرأ في صلاة الجمعة ، رقم الحديث ١٤٥٣ .

<sup>٩٦</sup> - صحيح مسلم ، كتاب الجمعة ، باب ما يقرأ في صلاة الجمعة ، رقم الحديث ١٤٥٢ .

مثاله : في حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه في استفتاح الصلاة ، دمج ابن حزم بين أسانيد الحديث ثم قال : اتفق أحمد وزهير في روايتهما جميعاً " وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً " .<sup>٩٧</sup> وهذا النوع قليل جداً .

#### المبحث الرابع : منهج ابن حزم في الرواية عن الشيوخ :

وقد نص ابن حزم رحمه الله في مقدمة المحلى على شرطه في الرواية عن الشيوخ بقوله : " وليعلم من قرأ كتابنا هذا أننا لم نحتج إلا بخبر صحيح من رواية الثقة مسنداً ، ولا خالفنا إلا خبراً ضعيفاً ، فبيئنا ضعفه ، أو منسوخاً فأوضحنا نسخه وما توفيقنا إلا بالله تعالى ."<sup>٩٨</sup> ومن خلال دراسة شيوخ ابن حزم تبين أنه روى عن شيوخ من الأندلس لم يتبين حالهم ولم يرد فيهم جرح ولا تعديل . مثل : محمد بن إسماعيل العذري القاضي ، ومحمد بن عيسى ، وأحمد بن قاسم ، وأبي سليمان داود بن شاذ بن داود المصري . بل بعضهم لم نعثر له على ترجمة . لكننا إذا عرفنا منهج ابن حزم في التعديل زال الاستغراب من ذلك ، لأن منهج ابن حزم كما منهج شيخه ابن خزيمة - رحمهما الله تعالى - تعديل كل من لم يرد فيه جرح ، معتمداً على قوله رضي الله عنه : " يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله " .<sup>٩٩</sup>

قال الشيخ عبد الرؤوف الميناوي رحمه الله : " وقد جعله عدولاً ففي حديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وهذا إخبار منه بصيانة العلم وحفظه وعدالة ناقله وأنه تعالى يوفق له في كل عصر خلقاً من العدول يحملونه وينفون عنه التحريف وهذا تصريح بعدالة حامله في كل عصر وهذا من أعلام نبوته ولا يضر معه كون بعض الفساق يعرف شيئاً من العلم بأن الحديث إنما هو إخبار بأن العدول يحملونه لا أن غيرهم لا يعرف منه شيئاً ."<sup>١٠٠</sup>

#### المبحث الخامس : منهج ابن حزم في الرواية عن المصنفين :

أخرج الإمام ابن حزم رحمه الله أحاديثه المسندة على صورتين :

٩٧ - المحلى بالآثار ٣/١١-٤٤٣ .

٩٨ - المصدر السابق ١/٢١ .

٩٩ - قال ابن حجر رحمه الله في ترجمة رقم ٢١٠ لإبراهيم بن عبد الرحمن العبدى تابعي مقل ما علمته واهيا أرسل حديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله رواه غير واحد عن معان بن رفاعه ومعان ليس بعمدة ولا سيما أتى بواحد لا يدري من هو انتهى وحديثه قد رواه بن عدي في الكامل من رواية الوليد بن مسلم عن معان بن رفاعه عن إبراهيم بن عبد الرحمن ثنا الثقة من أشياخنا فذكره وقال مهناً قلت لأحمد حديث معان بن رفاعه كأنه كلام موضوع قال لا بل هو صحيح وذكره بن حبان في الثقات وقال يروي المراسيل وروى حديثه من طريق حماد بن زيد عن بقية عن معان عنه . " لسان الميزان ١/٧٧

١٠٠ - فيض القدير ، عبد الرؤوف الميناوي ، المكتبة التجارية الكبرى ، الطبعة الأولى ، مصر ، فيض القدير ج : ٦ / ٣٩٦ .

**الأولى :** بإسناده الخاص به إلى رسول الله ﷺ<sup>١٠١</sup> ، ولا تمر بالمصنفات التي توجد اليوم ، فإما أن يكون ابن حزم رواها عن مصنفات اندثرت ولم تصل إلينا ، مثل مسند بقي بن مخلد وقاسم ابن أصبغ<sup>١٠٢</sup> ومحمد بن عبد الملك بن أيمن وغيرهم، وإما أن يكون قد استقل بإسنادها، فقد عرف عن أهل المغرب أن لهم أسانيد لم تعرف مخارجها في الشرق مع الإجلال لعلماء الغرب...<sup>١٠٣</sup>

لقد ذكر صاحب التدريب عن ابن حزم قوله في شأن المصنفات والمصنفين : "أولى الكتب الصحيحان ، ثم صحيح ابن السكن والمنتقى لابن الجارود والمنتقى لقاسم بن أصبغ ومصنف الطحاوي ومسانيد أحمد والبزار وابني أبي شيبة أبي بكر وعثمان وابن راهويه ، والطيالسي والحسن بن سفيان والمسندي وابن سنجر ويعقوب بن شيبة وعلي بن المديني ، وابن أبي غرزة وما جرى مجراها ، التي أفرزت لكلام رسول الله ﷺ صرفاً ثم بعدها الكتب التي فيها كلامه وكلام غيره ، ثم ما كان فيه الصحيح فهو أجل مثل مصنف عبد الرزاق ومصنف ابن أبي شيبة ، ومصنف بقي بن مخلد وكتاب محمد بن نصر المروزي ، وكتاب ابن المنذر ثم مصنف حماد بن سلمة ومصنف سعيد بن منصور ومصنف وكيع ومصنف الفريابي ، وموطأ مالك وموطأ ابن أبي ذئب وموطأ ابن وهب ومسائل ابن حنبل وفقه أبي عبيد وفقه أبي ثور ."<sup>١٠٤</sup>

**الثانية :** من طريق أحد المصنفين ، والمصنفون منهم المشرقيون وهم الأكثر ، ومنهم المغربيون ، وهذا القسم تعتبر أسانيده خاصة ، ولا سيما إذا عرفنا أن كتب هؤلاء المصنفين من الكتب المفقودة في عداد تراث المسلمين في الأندلس ، والمحلى قد حفظ لنا طائفة من هذا المفقود والتي تعتبر ثروة حديثة ، ربما لو جمعت من المحلى لبلغت مجلداً .

**فأحاديث المصنفين المشرقيين جاءت على النحو التالي :**

١- **طريق الإمام البخاري :** وكان لابن حزم طريقان إلى الإمام البخاري :

**الأولى :** قال ابن حزم حدثنا عبد الله بن ربيع ثنا ابن مفرج ثنا سعيد بن السكن ثنا الفريري ثنا البخاري ثم يكمل السند .<sup>١٠٥</sup>

**الثانية :** قال ابن حزم : حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله ثنا إبراهيم بن أحمد ثنا الفريري ثنا البخاري ثم يكمل الطريق .<sup>١٠٦</sup>

١٠١ - انظر المحلى بالآثار ١٣٨/٢-مسألة رقم ٣٠١ .

١٠٢ - انظر المحلى بالآثار ٢٨١/٣-٥٣٢ .

١٠٣ - انظر نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، للشيخ أحمد بن المقرئ التلمساني ، تحقيق إحسان عباس، ١/٣٢٧ وما بعدها .

١٠٤ - تدريب الراوي للسيوطي ١/١١٠ .

١٠٥ - انظر المحلى بالآثار ١٨٠/٢-مسألة رقم ٣٢٤ ، ٣/١٨٦-٥١٢ .

١٠٦ - المحلى بالآثار ١٠٠/٢-مسألة رقم ٢٩٧ .

٢- طريق الإمام مسلم : وكان لابن حزم ثلاثة طرق :

**الطريق الأول :** يقول ابن حزم : حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ثنا عبد الوهاب بن عيسى ثنا أحمد بن محمد ثنا أحمد بن علي ثنا مسلم ثم يكمل الحديث<sup>١٠٧</sup>.

**الطريق الثاني :** يقول ابن حزم : حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ثنا عبد الوهاب بن عيسى بن عمرو بن الجلودي ثنا إبراهيم بن محمد سفيان ثنا مسلم ... وذكر باقي الإسناد .

**الطريق الثالث :** يقول ابن حزم : كتب إليّ سالم بن فتح ثنا عبد الله بن سعيد الشنتجالي ثنا عمر بن محمد بن داود ثنا محمد بن عيسى بن عمرو بن الجلودي ثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم ... إلخ الإسناد .

٣- طريق الإمام أبي داود : وله إلى أبي داود طريقان وهما صحيحان :

**الأولى :** قال ابن حزم : حدثنا عبد الله بن ربيع ثنا محمد بن إسحاق - هو ابن السليم - حدثني ابن الأعرابي ثنا أبو داود ثم يكمل الطريق<sup>١٠٨</sup>.

**الثانية :** قال ابن حزم : حدثنا عبد الله بن ربيع ثنا عمر بن عبد الملك ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثم يكمل الطريق<sup>١٠٩</sup>.

٤- طريق الإمام النسائي : ولابن حزم إلى النسائي طريقان :

**الأولى :** وهي روايته عن شيخه عبد الله بن ربيع . يقول ابن حزم : حدثنا عبد الله بن ربيع ثنا محمد بن معاوية ثنا أحمد بن شعيب ثم يكمل الطريق<sup>١١٠</sup> . وأحمد بن شعيب هو النسائي صاحب السنن .

**والثانية :** يقول ابن حزم حدثنا يونس بن عبد الله ثنا محمد بن معاوية ثنا أحمد بن شعيب النسائي<sup>١١١</sup> ... وذكر باقي الإسناد .

٥- طريق الإمام مالك : ولابن حزم إلى الإمام مالك ثلاث طرق :

**الأولى :** حدثنا أحمد بن الجسور حدثنا أحمد بن سعيد حدثنا ابن وضاح حدثنا يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي حدثنا مالك<sup>١١٢</sup> ... وذكر باقي الإسناد .

**الثانية :** حدثنا أحمد بن الجسور حدثنا أحمد بن سعيد ثنا عبيد الله بن يحيى ثنا أبي ، هو يحيى بن يحيى الأندلسي ثنا مالك<sup>١١٣</sup> ... وذكر باقي الإسناد .

١٠٧ - المصدر السابق ١٠١/٢ ، ٢٩٧-١٠١/٢ ، ١٨٧/٣-٥١٢ .

١٠٨ - المصدر السابق ١٤٩/٢ ، ٣٠٨-١٤٩/٢ ، ٢٢٠/٣-٥١٥ .

١٠٩ - المصدر السابق ٢٣٢/٢-٣٤٢ .

١١٠ - المصدر السابق ١١١/٢ ، ٢٩٩-١١١/٢ ، ٥١٢-١٨٦/٣ ، ٢٣١/٣-٥١٨ .

١١١ - المصدر السابق ٣٤/١-٢٧ .

١١٢ - المحلى بالآثار ١/٨٦-مسألة رقم ١٠٤ .

١١٣ - المصدر السابق ١٠٩/١-١٢٢ .

**الثالثة :** حدثنا أحمد بن الجسور ثنا محمد بن عبد الله بن أبي دُلَيْم ثنا ابن وضاح ثنا يحيى بن يحيى الأندلسي ثنا مالك<sup>١١٤</sup>... وذكر باقي الإسناد .

**٦- طريق الإمام أحمد :** وهي أكثر من طريق ، قال ابن حزم : حدثنا حمام بن أحمد ثنا عباس بن أصبغ ثنا محمد بن عبد الملك بن ايمن ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي<sup>١١٥</sup> ثم يكمل الطريق . والطريق الأخرى من طريق أبي داود السابقة<sup>١١٦</sup> .

**٧- طريق الإمام الحاكم :** وهي طريق واحد ، قال ابن حزم : حدثنا محمد بن إسماعيل العذري القاضي بالثغر ومحمد بن عيسى قاضي طرطوشة قال ثنا محمد بن علي المطوعي الرازي ثنا محمد بن عبد الله الحاكم بنيسابور<sup>١١٧</sup> ، ثم يكمل الطريق .

**٨- طريق الإمام عبد الرزاق :** وهما طريقان ، **الأولى :** قال ابن حزم : حدثنا حمام ثنا ابن مفرج ثنا ابن الأعرابي ثنا الدبري ثنا عبد الرزاق<sup>١١٨</sup> ، ثم يكمل الطريق .

**والأخرى :** قال ابن حزم : حدثنا أحمد بن عمر العذري ثنا أبو ذر الهروي ثنا عبد الله بن حموية السرخسي ثنا إبراهيم بن خُزيم ثنا عبد بن حميد ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عائشة : فذكر الحديث ..<sup>١١٩</sup>

**٩- طريق الإمام ابن أبي شيبه وهو أبو بكر بن أبي شيبه :** ولابن حزم ثلاث طرق إلى مصنف ابن أبي شيبه وهي :

**الأولى :** قال ابن حزم : حدثنا أحمد بن محمد بن الجسور ثنا محمد بن عبد الله بن أبي دُلَيْم ثنا ابن وضاح ثنا أبو بكر بن أبي شيبه<sup>١٢٠</sup> ، ثم يكمل الطريق .

**الثانية :** حدثنا أحمد بن محمد بن الجسور ثنا وهب بن مسرة ثنا ابن وضاح ثنا أبو بكر بن أبي شيبه<sup>١٢١</sup> ، ثم يكمل الطريق .

**الثالثة :** حدثنا يونس بن عبد الله ثنا أبو عيسى بن أبي عيسى القاضي ثنا أحمد بن خالد ثنا ابن وضاح ثنا أبو بكر بن أبي شيبه<sup>١٢٢</sup> ، ثم يكمل الطريق .

<sup>١١٤</sup> - المصدر السابق ١١٨/١-١٢٥ .

<sup>١١٥</sup> - المصدر السابق ١١١/٢-٤٤٣ .

<sup>١١٦</sup> - المصدر السابق ٢٢٠/٣-٥١٥ .

<sup>١١٧</sup> - المصدر السابق ٢١٥/٢-٣٣٦ .

<sup>١١٨</sup> - المصدر السابق ١٢٣/٢-٣٠١ .

<sup>١١٩</sup> - المصدر السابق ١٩٠/٣-٥١٢ .

<sup>١٢٠</sup> - المصدر السابق ١٧١/٢-٣٢١ .

<sup>١٢١</sup> - المحلى بالآثار ٣٧٣/٢-مسألة رقم ٤١٥ .

<sup>١٢٢</sup> - المصدر السابق ٣٤٢/٢-٣٩٢ .

- ١٠- **طريق الإمام الحميدي** : وهو أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى صاحب المسند وله طريق واحدة . قال ابن حزم : حدثنا حمام ثنا عباس بن أصبغ ثنا محمد بن عبد الملك بن أيمن ثنا محمد بن إسماعيل الترمذي ثنا الحميدي<sup>١٢٣</sup> ، ثم يكمل الطريق .
- ١١- **طريق الإمام الطيالسي** : وله طريق واحدة . قال ابن حزم : حدثنا هشام بن سعيد الخير كتاباً إليّ قال : ثنا عبد الجبار بن أحمد المغربي الطرسوسي ثنا الحسن بن الحسين النجيري ثنا جعفر بن محمد بن الحسن بن سعيد الأصبهاني بسيراف ، ثنا أبو بشر يونس بن حبيب الزبيري ثنا أبو داود الطيالسي<sup>١٢٤</sup> ، ثم يكمل الطريق .
- ١٢- **طريق الإمام البزار** : وله طريق واحدة . قال ابن حزم : حدثنا أحمد بن محمد الطلمنكي ثنا ابن مفرج ثنا محمد بن أيوب الصموت الرقي ثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار<sup>١٢٥</sup> ثم يكمل الطريق .
- ١٣- **طريق الإمام إسحاق بن راهوية** : وهو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهوية المروزي وقد أخرج له عن من طريق المصنفين مثل مسلم<sup>١٢٦</sup> والنسائي<sup>١٢٧</sup> ومن غير طريق مصنف<sup>١٢٨</sup> .
- ١٤- **طريق عثمان بن أبي شيبة** : وهو عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي ، وأخرج له من طريق المصنف الإمام أبي داود<sup>١٢٩</sup> .
- ١٥- **طريق ابن الأعرابي** وهو أحمد بن سعيد ، ولابن حزم طريقان إلى ابن الأعرابي : **الأولى** : يقول ابن حزم : حدثنا حمام ثنا بان مفرج ثنا ابن الأعرابي ثنا الدبيري ثنا عبد الرزاق<sup>١٣٠</sup> .. وذكر باقي السند . وقد سبق ذكرها في طريق ابن حزم إلى الإمام عبد الرزاق .
- الثانية** : يقول ابن حزم : حدثنا عبد الله بن ربيع ثنا محمد بن إسحاق بن السليم ثنا ابن الأعرابي<sup>١٣١</sup> ثنا أبو داود السجستاني .. وذكر باقي الإسناد وهي طريق الإمام أبي داود الأولى .
- ١٦- **طريق الإمام محمد بن جرير أبي جعفر الطبري** صاحب كتاب " تهذيب الآثار " قال عنه محمد بن جعفر الكتاني في الرسالة السترفة : " وهو من عجائب كتبه . وله عنه طريق واحدة

١٢٣ - المصدر السابق ١٢٤/٢-٣٠١ .

١٢٤ - المصدر السابق ٢٩٠/٢-٣٦٩ .

١٢٥ - المصدر السابق ١٤٥/٢-٣٠٥ .

١٢٦ - المصدر السابق ١٨٧٥١٢/٣ .

١٢٧ - المصدر السابق ٢٦٨/٣-٥٢٩ .

١٢٨ - المصدر السابق ٢٧٦/٣-٥٣١ .

١٢٩ - المصدر السابق ٢٧١/٣-٥٢٩ .

١٣٠ - المصدر السابق ١٢٣/٢-٣٠١ .

١٣١ - المحلى بالآثار ٤٨/١-مسألة رقم ٥٠ .

. يقول ابن حزم : حدثنا أحمد بن الجسور ثنا أحمد بن الفضل الدينوري ثنا محمد بن جرير الطبري<sup>١٢٢</sup> ... وذكر باقي الإسناد .

١٧- **طريق أبي عبيد القاسم بن سلام** ، صاحب كتاب الطهور وغيره . ولابن حزم طريق واحدة إلى أبي عبيد القاسم بن سلام . يقول ابن حزم : " حدثنا يونس بن عبدالله ثنا أبو بكر بن أحمد بن خالد ثنا أبي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد القاسم بن سلام<sup>١٢٣</sup> ... وذكر باقي الإسناد . وهذا الحديث موجود في كتاب الطهور لأبي عبيد القاسم بن سلام .

١٨- **طريق سعيد بن منصور أبي عثمان المروزي** صاحب كتاب السنن ، ولابن حزم طريقان إلى سعيد بن منصور .

**الأولى** : يقول ابن حزم : حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن فتح ثنا عبد الوهاب بن عيسى ثنا أحمد بن محمد ثنا أحمد بن علي ثنا مسلم بن الحجاج ثنا سعيد بن منصور<sup>١٢٤</sup> ... ويكمل باقي الإسناد . وهي الطريق الأولى عند الإمام مسلم .

**الثانية** : يقول ابن حزم : حدثنا أحمد بن محمد الطلمنكي ثنا ابن مفرج ثنا إبراهيم بن أحمد ابن علي بن أحمد بن فراس ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا سعيد بن منصور<sup>١٢٥</sup> ... وذكر باقي الإسناد .

والملاحظ على سند ابن حزم من طريق المصنفين جاء بصيغة التحديث ما عدا رواية من طريق الطيالسي ، فقد أخرجها عن شيخه هشام بن سعيد الخير كتاباً فقال : حدثنا هشام بن سعيد الخير كتاباً إليّ . كما وردت رواية أخرى عن شيخه أبي سليمان داود باب شاذ بن داود المصري بلفظ المكاتبة ، وهي طريق خاص لابن حزم .

**وأحاديث المصنفين المغربيين** ، وهو القسم الخاص حيث روى ابن حزم بعض الأحاديث بسنده المتصل إلى بعض المصنفين الأندلسيين ومعظم هذه الكتب قد ضاعت ، ومن هنا تأتي أهمية المحلى بحفظه لنا بعض هذه الثروة الحديثية العظيمة . ورواية ابن حزم كانت عن ثلاثة من المصنفين الأندلسيين وهم :

١- **طريق قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف البياني** ، وله كتاب المنتقى في الآثار ، وكتاب مسند مالك ، وله مستخرج على سنن أبي داود السجستاني أورد فيه (٢٤٩٠) ألفين وأربعمائة وتسعين حديثاً . قال الإمام الذهبي في السير : " أتى عليه غير واحد ، وتوالت ابن حزم

١٢٢ - المصدر السابق ١/١١٣-١٢٣ .

١٢٣ - المصدر السابق ١/١٢٢-١٢٧ .

١٢٤ - المصدر السابق ١/٦٢-٨١ .

١٢٥ - المصدر السابق ١/٣٢١-٢١٢ .

وابن عبد البر وأبي الوليد الباجي طافحة بروايات قاسم بن أصبغ<sup>١٣٦</sup> . ولابن حزم عنه طريق واحدة . يقول ابن حزم : حدثنا أحمد بن قاسم ثنا أبي قاسم بن محمد ثنا جدي قاسم بن أصبغ<sup>١٣٧</sup> أخبرنا محمد بن إسماعيل الترمذي حدثنا نعيم بن حماد ... وذكر باقي الإسناد .

٢- **طريق محمد بن عبد الملك بن أيمن** : قال الذهبي في السير : " كان عارفاً بالحديث وطرقه عالماً به ، صنف كتاباً في السنن خرج على سنن أبي داود<sup>١٣٨</sup> وقال ابن حزم : " مصنف ابن أيمن رفيع احتوى من صحيح الحديث وغريبة ما ليس في كثير من المصنفات.<sup>١٣٩</sup> ولابن حزم طريق واحدة إلى ابن أيمن . يقول ابن حزم : حدثنا حمام بن أحمد ثنا عباس بن أصبغ ثنا محمد بن عبد الملك بن أيمن<sup>١٤٠</sup> ثنا عبد الله بن روح ، ثنا يزيد بن هارون ... وذكر باقي الإسناد .

٣- **طريق أحمد بن خالد بن الجباب أبي عمرو القرطبي** . قال الذهبي في السير : " قال القاضي عياض : وصنف " مسند مالك بن أنس " ، وقال يصفهم : ما أخرجت الأندلس حافظاً مثل ابن الجباب وابن عبد البر.<sup>١٤١</sup> ولابن حزم إلى ابن الجباب طريق واحدة . يقول ابن حزم : حدثنا يونس بن عبد الله بن مغيث ثنا أبو عيسى بن أبي عيسى ثنا أحمد بن خالد<sup>١٤٢</sup> ثنا ابن وضاح ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ... وذكر باقي الإسناد . وهي الطريق الثالثة عند أبي بكر بن أبي شيبة .

## الفصل الثاني : منهج ابن حزم في المحلى دراية :

وفيه مبحثان :

**المبحث الأول : منهج ابن حزم في الجرح والتعديل** : وفيه تمهيد وثلاثة مطالب :

**التمهيد : تعريف الجرح والتعديل لغة واصطلاحاً** :

١٣٦ - سير أعلام النبلاء للذهبي ٤٧٣/١٥ ، وانظر الرسالة المستطرفة ص ٢٥ ، ٣٠ .

١٣٧ - المحلى بالآثار ١/٨٢-مسألة رقم ١٠٠ .

١٣٨ - سير أعلام النبلاء للذهبي ٢٤٢/١٥ ، وانظر الرسالة المستطرفة ص ٣٠ .

١٣٩ - تاريخ علماء الأندلس ٢٨٧٠٤ ( ١٢٢٨ ) ، ونفح الطيب ٢٣٧/٢ ، وتذكرة الحفاظ ٣/٨٣٦ .

١٤٠ - المحلى بالآثار ١/١٠٢-١١٩ .

١٤١ - سير أعلام النبلاء للذهبي ٢٤٠/١٥-٢٤١ .

١٤٢ - المحلى بالآثار ١/١١٩-١٢٦ .

**تعريف الجرح لغة :** الاستجراح بمعنى العيب والفساد . يقال : قد وعظتكم فلم تزدادوا إلا استجراحاً . وقال ابن عون : استجرت هذه الأحاديث<sup>١٤٣</sup> .

وقال ابن فارس : الجيم والراء والحاء أصلان : أحدهما الكسب ، والثاني شق الجلد . وجرحه بحديدة جرحاً ، والاسم الجرح . ويقال : جرح الشاهد إذا رد قوله ، واستجرح فلان إذا عمل ما يجرح من أجله<sup>١٤٤</sup> .

وقال الزمخشري : جرحه بلسانه : سبه . وجرحوه بأنياب وأضراس إذا شتموه وعابوه . وجرح القاضي الشاهد ، ويقال للمشهود عليه : هل معك جرحه ؟ وهي ما تجرح به الشهادة . واستجرح فلان : استحق أن يجرح<sup>١٤٥</sup> .

**تعريف الجرح اصطلاحاً :** هو الطعن في راوي الحديث بما يسلب أو يخل بعدالته وضبطه<sup>١٤٦</sup> .

**تعريف التعديل لغة :** قال ابن فارس : العين والذال واللام أصلان صحيحان ، لكنهما متقابلان كالمتضادين ، أحدهما يدل على استواء ، والآخر يدل على اعوجاج ، فالأول العدل من الناس : المرضي المستوي الطريقة ، والعدل الحكم بالاستواء<sup>١٤٧</sup> . والعدل من الناس : المرضي قوله وحكمه<sup>١٤٨</sup> . والعدل أيضاً : الذي لم تظهر منه ريبة<sup>١٤٩</sup> . وتعديل الشهود : أن تقول إنهم عدول ، وعدل الرجل زكاه ، والعدلة هم المزكون<sup>١٥٠</sup> .

**تعريف التعديل اصطلاحاً :** "هو تزكية الراوي والحكم عليه بأنه عدل أو ضابط ."<sup>١٥١</sup>

**تعريف علم الجرح والتعديل :** "هو علم يبحث في أحوال الرواة من حيث القبول والرد بألفاظ مخصوصة ومراتب محددة ."<sup>١٥٢</sup>

١٤٣ - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، لإسماعيل بن حماد الجوهري ، تحقيق أحمد عبد الغفار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط ١ سنة ١٩٧٩ م ، ٣٨٥/١ .

١٤٤ - معجم مقاييس اللغة ، لآحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ) تحقيق عبد السلام هارون ، دار إحياء التراث العربي ، ٤٥١/١ .

١٤٥ - أساس البلاغة للإمام جار الله أبي القاسم محمد بن عمر الزمخشري ، دار صادر ، بيروت طبعة ١٩٧٩ م ، ص ٨٨ .

١٤٦ - منهج النقد في علوم الحديث ، الدكتور نور الدين عتر ، دار الفكر ، دمشق ط الثالثة ١٩٨١ م ، ص ٩٢ .

١٤٧ - انظر معجم مقاييس اللغة ٢٤٦/٤ .

١٤٨ - لسان العرب ، لجمال الدين محمد بن مكرم المعروف بابن منظور ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ، ٤٣٠/١١ .

١٤٩ - المصدر السابق ٤٣١/١١ .

١٥٠ - المصدر السابق ٤٣١/١١ ، والقاموس المحيط لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، دار الفكر ، بيروت ١٩٧٨ م ١٣/٤ ، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير لآحمد بن محمد الفيومي ، دار الفكر ، تصحيح مصطفى السقا ٢٨٤٥ .

١٥١ - منهج النقد لأستاذنا الدكتور نور الدين عتر ص ٩٢ .

١٥٢ - انظر مقولات ابن خزيمة في صحيحه، رسالة ماجستير للدكتور إسماعيل رضوان، المكتبة المركزية بالجامعة الإسلامية بغزة ص ٨٢

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: "أجمع أهل العلم على أنه لا يقبل إلا خير العدل كما أنه لا تقبل إلا شهادة العدل ، ولما ثبت ذلك وجب متى لم تعرف عدالة المخبر والشاهد أن يسأل عنهما أو يستخبر عن أحوالهما أهل المعرفة بهما ، إذ لا سبيل إلى العلم بما هما عليه إلا بالرجوع إلى قول من كان بهما عارفاً في تركيتهما فدل على أنه لا بد منه".<sup>١٥٣</sup>

**المطلب الأول : منهج ابن حزم في التعريف بالرواة :**

عرف ابن حزم رحمه الله الرواة الواردين في سنده أو من غير طريقه إذا رأى حاجة لذلك ، بإبراز الاسم كاملاً أو النسبة أو الصنعة أو الكنية أو الموطن ، وذلك تمييزاً لبعض الرواة عن غيرهم وتوضيحاً للمتشابه منهم ، وكان لابن حزم طريقتان في التعريف ، وقد وقع ابن حزم في أخطاء قليلة في تعريف بعض الرواة .

**الطريقة الأولى :** التعريف بالراوي في أثناء وروده في السند : وجاء ذلك في عدة صور :

**الصورة الأولى :** التعريف بالاسم المهمل بذكر نسبته إلى أبيه أو جده . مثال : قال ابن حزم: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله ثنا إبراهيم بن أحمد ثنا الفريري حدثنا البخاري ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا شيبان هو ابن فروخ<sup>١٥٤</sup> عن يحيى - هو ابن أبي كثير - عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن جابر بن عبد الله ... الحديث .<sup>١٥٥</sup>

في هذا السند نجد أن ابن حزم قد عرف شيبان فقال هو ابن فروخ ، وقد أخطأ في ذلك ، فالصحيح أنه شيبان النَّحْوِي ، ولم ينتبه لهذا الخطأ الاستاذ العلامة أحمد شاكر رحمه الله ، والشيخ البنداري مع أن الحافظ ابن حجر رحمه الله نص في الفتح على أنه النحوي<sup>١٥٦</sup> .

**الصورة الثانية :** التعريف بالراوي بإضافة اسم الشهرة . ففي المثال السابق عرف بمحمد بن عبد الرحمن فزاد ثوبان وهو اسم الشهرة له . كما عرف شيخ الإمام مسلم في حديث آخر إسحاق بن إبراهيم فقال : هو ابن راهويه<sup>١٥٧</sup>

<sup>١٥٣</sup> - الكفاية في علم الرواية ، للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) المكتبة العلمية ، ص ٣٤

<sup>١٥٤</sup> - شيبان هو ابن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي أبو معاوية البصري نزيل الكوفة ، ثقة صاحب كتاب يقال إنه منسوب إلى نحوه بطن من الأزدي لا إلى علم النحو ، روى عنه يحيى بن أبي كثير ، وروى عنه أبو نعيم ، قال أحمد : شيبان ثبت في يحيى بن أبي كثير ، وقال ابن معين : ثقة ، (ت ١٦٤هـ) . انظر الأنساب ٤/٦٨ ، والجرح والتعديل ٤/٣٥٦-رقم الترجمة ١٥٦١ ، سير أعلام النبلاء ٧/٤٠٨-١٥٠ ، التقريب ١/٤٢٤-رقم الترجمة ٨٤٤ .

<sup>١٥٥</sup> - انظر المحلى بالآثار ٢/١٠١ .

<sup>١٥٦</sup> - فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري للإمام أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، المطبعة السلفية - ومكتبتها - ٥٧٤/٢-رقم الحديث ١٠٩٤ .

<sup>١٥٧</sup> - انظر المحلى بالآثار ٢/٣٢٠ .

**الصورة الثالثة :** التعريف بالراوي بذكر اسم من ذكر بكنيته واشتهر بلقبه ، أو ذكر لقب وكنية من ذكر باسمه : مثال : قوله : " عن يحيى بن سعيد القطان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أم الحسن ابن أبي الحسن - وهي خيرة ، هو اسمها. فنص على اسم أم الحسن<sup>١٥٨</sup> .

أو يعرف الراوي بنسبته ، مثال : قوله : حدثنا أحمد بن محمد الظلمني ثنا ابن مفرج ثنا محمد بن أيوب الرقي ثنا أحمد بن عمرو والبخاري ثنا أبو كامل - هو الجحدري - ثنا عبد الواحد بن زياد ... فعرف أبا كامل بالجحدري ، كما عرف أحمد بن محمد بالظلمني ، ومحمد بن أيوب بالرقي<sup>١٥٩</sup> .

كما كان يورد ذكر النسبة في السند فيعرفه ابن حزم بالكنية والاسم ، مثال : فقد عرف المخزومي بقوله : أبو هشام المغيرة بن سلمة<sup>١٦٠</sup> .

**الصورة الرابعة :** تعريف الراوي بذكر حرفته : مثال قوله : حدثنا محمد بن إسماعيل العذري القاضي بالثغر ، ومحمد بن عيسى قاضي طرطوشة قالوا : ثنا محمد بن علي المطوعي الرازي ثنا محمد بن عبد الله الحاكم بنيسابور . فقد عرف محمد بن إسماعيل بالقاضي بالثغر كما عرف محمد بن عيسى بقاضي طرطوشة ، كما عرف محمد بن عبد الله بالحاكم بنيسابور<sup>١٦١</sup> .

كما أن الإمام ابن حزم رحمه الله قد وهم في بعض الرواة فأخطأ في تعريفهم . مثال : قوله : " محمود بن لبيد ثقة وهو محمود بن الربيع بن لبيب<sup>١٦٢</sup> . والصحيح أنهما مختلفان وإن كان الاثنان صحابيين ، وقد ترجم ابن حجر في التقريب لكليهما وفرق بينهما<sup>١٦٣</sup> . كما أشار لهذا الخطأ أصحاب التجريد حيث استدرکوا على ابن حزم في كثير من الرواة<sup>١٦٤</sup> .

**الطريقة الثانية :** التعريف بالراوي بعد السند : مثال : قال ابن حزم : " حدثنا حمام بن أحمد قال : ثنا ابن مفرج ثنا ابن الأعرابي ثنا الدبري ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير قال : " تذاكر هو ومروان الوضوء ، فقال مروان : حدثتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالوضوء من مس الفرج." قال ابن حزم : " وبسرة مشهورة من صواحب

١٥٨ - المحلى بالآثار ١٦٨/٢ .

١٥٩ - المصدر السابق ٣٤٥/٢ .

١٦٠ - المصدر السابق ٣٢٠/٢ .

١٦١ - المصدر السابق ٢١٥/٢ .

١٦٢ - المصدر السابق ٢٢٠/٢ .

١٦٣ - انظر التقريب ١٦٣/١ - رقم الترجمة ٦٥٣٣ ، ١٦٤/١ - رقم الترجمة ٦٥٣٨ .

١٦٤ - تجريد أسماء الرواة الذين تكلم فيهم ابن حزم جرحاً وتعديلاً ، لعمر بن محمد أبو عمر ، وحسن محمود أبو هنية ، مكتبة المنار، الزرقاء ، الأردن ، ط ١ ، ١٩٨٨م ، ص ٢٤٤ - رقم الترجمة ٦٠٦ .

رسول الله ﷺ المبايعات المهاجرات ، هي بسرة بنت صفوان بن نوفل ابن أسد بن عبد العزى بنت أخي ورقة بن نوفل وأبوها ابن عم خديجة أم المؤمنين.<sup>١٦٥</sup>

### المطلب الثاني : منهج ابن حزم في نقد الرواة :

لقد امتلأ المحلى بالأحكام على الرواة توثيقاً وتجريحاً ، فوافق وخالف ، وأصاب وأخطأ ، وكان ابن حزم رحمه الله يذكر تارة سبب الطعن في الراوي وأحياناً لا يذكر ، وكثيراً ما يحكم بالجهالة على الراوي لعدم معرفته به ، في حين أنه مشهور عند غيره .

وقد ينسب القول إلى صاحب القول في الراوي ، وقد يسوقه مرسلأ كأن يقول : وقالوا : كذا . كما أشار إلى علل الرواة وبدعهم ، وفرق بين الطعن في الراوي بسبب الحفظ والإتقان من جانب ، والرأي والمذهب من جانب آخر وجمع بين الأقوال في الراوي ورجح بينها . **ومنهج ابن حزم في توثيق الرواة وتجريحهم كما يلي :**

### أولاً : منهج ابن حزم في توثيق الرواة :

قد يصرح ابن حزم رحمه الله بلفظة واضحة صريحة تفيد وتجزم بتوثيق الراوي ، وقد يشير إشارة غير صريحة إلى التوثيق أو التجريح ، كما كان يفرق بين أسباب الطعن ، فلا يقبل أي سبب لجرح الراوي إن كان غير مقنع عنده ، فقد فرق بين الطعن بسبب الرأي والمذهب ، والطعن بسبب الحفظ والإتقان . ويمكن تلخيص مذهبه في التوثيق في الآتي :

١- **التوثيق الصريح المنفرد** : ينص ابن حزم صراحة أن فلاناً مجمع على توثيقه أو أنه ثقة أو غيرها من الألفاظ الدالة صراحة على التوثيق ، وهذا شائع عند ابن حزم مثال : " عبد الله هذا هو عبد الله بن عبد الله ثقة كوفي ولي قضاء الري"<sup>١٦٦</sup> و" عمرو بن مقسم متفق على ثقته"<sup>١٦٧</sup> أو " ما يختلف مسلمان في أن عمرو - أي ابن دينار - هو النجم الثاقب حفظاً وإمامة"<sup>١٦٨</sup> .

٢- **التوثيق غير الصريح** : قد يكتفي ابن حزم بالإشارة دون التصريح في توثيق الراوي مثال : قال ابن حزم في عبد الرحمن بن علي بن شيبان : " وما نعلم أحداً عاب عبد الرحمن بأكثر من أنه لم يرو عنه إلا عبد الله بن بدر ، وهذا ليس بحجة."<sup>١٦٩</sup>

١٦٥ - المحلى بالآثار ١/٢٢١ .

١٦٦ - المصدر السابق ١/١٧٤ .

١٦٧ - المصدر السابق ٣/١٤٤ .

١٦٨ - المصدر السابق ٣/١٤٤ .

١٦٩ - المصدر السابق ٣/٣٧٤ .

٣- **توثيق الراوي وذكر من وثقه من النقاد** : مثال : ملازم ثقة ، وثقه ابن أبي شيبة وابن نمير وغيرهما ، وعبد الله بن بدر ثقة مشهور .<sup>١٧٠</sup> و " عمرو بن راشد ثقة ، وثقه أحمد بن حنبل وغيره .<sup>١٧١</sup>

٤- **التوثيق الجماعي** : بمعنى أن يقرن بين عدد من الرواة فيوثقهم مجتمعين . مثاله : قال ابن حزم : " وكل ما رواه نافع ومحارب بن دثار ، كلاهما عن ابن عمر ، وما رواه أبو حميد ، وأبو قتادة وثمانية من أصحاب رسول الله ﷺ ، من رفع اليدين عند القيام إلى الركعتي : زيادة على ما رواه الزهري عن سالم عن ابن عمر وكل ثقة ، وكل مصدق فيما ذكر أنه سمعه ورآه - وأخذ الزيادة واجب .<sup>١٧٢</sup> ومثله أيضاً : " وما رواه مالك بن الحويرث من رفع اليدين في كل ركوع ورفع من ركوع ، وكل سجود ورفع من سجود : زائد على كل ذلك ، والكل ثقات فيما رووه وسمعه ، وأخذ الزيادات فرض .<sup>١٧٣</sup>

٥- **توثيق الراوي بإقرانه بغيره** : قد يقارن ابن حزم راوياً بآخر لإثبات التوثيق والأفضلية . مثاله : قال ابن حزم في عمرو بن دينار : " وأقل مراتب عمرو أن يكون في نصاب شيوخ مالك وأبي حنيفة كالزهري ونافع وحماد بن أبي سليمان وغيرهم .<sup>١٧٤</sup> وقال أيضاً : وقد روى عن عمرو من هو أجل من مالك وأبي حنيفة ومثلهما : كأيوب ومنصور وشعبة وحماد بن زيد وسفيان وابن جريح وغيرهم .<sup>١٧٥</sup>

٦- **التفريق بين الطعن بسبب المذهب والرأي والطعن بسبب الحفظ والنقل** : مثاله : قال ابن حزم : " وليس ثعلب حجة في الشريعة إلا في نقله ، فهو ثقة وأما في رأيه فلا<sup>١٧٦</sup> **ثانياً : منهج ابن حزم في تجريح الرواة** :

كان ابن حزم شديداً في جرح الرواة ، فقد طعن في رجال وهم ثقات ، وجهل آخرين وهم معروفون . فمن الثقات الذين طعن فيهم : بهز بن حكيم ، ضعفه<sup>١٧٧</sup> وهو صدوق عند المحدثين<sup>١٧٨</sup> .

١٧٠ - المحلى بالآثار ٣/٣٧٤ .

١٧١ - المصدر السابق ٣/٣٧٤ .

١٧٢ - المصدر السابق ٩/٣ .

١٧٣ - المصدر السابق ٣/١٠٠ .

١٧٤ - المصدر السابق ٣/١٤٤ .

١٧٥ - المصدر السابق ٣/١٤٤ .

١٧٦ - المصدر السابق ٢/٢٢٦ .

١٧٧ - المصدر السابق ٦/٤٧٦ .

١٧٨ - تحرير تقريب التهذيب لابن حجر ، تأليف د. بشار عواد معروف ، والشيخ شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، ١٩٩٧م ، ١/١٨٥ ، رقم الترجمة ٧٧٢ . وهو في تقريب التهذيب ١/١٠٩ .

ينسب ابن حزم أقوال النقاد إلى أصحابها أحياناً ، وأحياناً أخرى لا ينسبها ، بل يقوم بالمقارنة بين أقوالهم ويختار ما يراه مناسباً ، وجرح الرواة بدون ذكر السبب ، وأحياناً يبين سبب الجرح كالجهاالة وسوء الحفظ والكذب والبدعة وغيرها . وهذا بيان ذلك :

#### ١- الطعن في الرواة مع بيان السبب :

أ - ما كان الطعن فيه بسبب الجهاالة : مثاله : قال ابن حزم : " سليمان بن سليمان ، ومحمد بن عقبة وجريز بن قطن مجهولون لا يعرف حالهم . " <sup>١٧٩</sup> وقوله : " أما حديث عائشة فهو ساقط ، لأنه من رواية خالد الحذاء - وهو ثقة - عن خالد بن أبي الصلت وهو مجهول لا يُدرى من هو ، وأخطأ فيه عبد الرزاق فرواه عن خالد الحذاء عن كثير بن الصلت وهو أبطل وأبطل ، لأن خالد الحذاء لم يدرك كثير بن الصلت " <sup>١٨٠</sup> و " غالب بن عبيد الله مجهول " <sup>١٨١</sup> ، و " محمد بن هلال : مجهول . " <sup>١٨٢</sup>

ب- الطعن في الراوي لعلة فيه : مثاله : مثل قول ابن حزم السابق في خالد الحذاء أنه لم يدرك كثير بن الصلت " <sup>١٨٣</sup> وقول ابن حزم أيضاً : " وأما حديث عبد الله بن جابر الغداني فهو كثير التصحيف والغلط وليس بحجة . " <sup>١٨٤</sup> وقوله : " إسماعيل بن عياش ضعيف ، لا سيما فيما روى عن الحجازيين ، فمتفق على أنه ليس بحجة . " <sup>١٨٥</sup> أو إبراز علة الراوي من إرسال وتدليس ومخالفة كثير عند ابن حزم .

ج- الطعن في الراوي بسبب الكذب والبدعة : مثاله : وصف ابن حزم جابر الجعفي بالكذاب المشهور بالقول برجعة علي عليه السلام . <sup>١٨٦</sup> كما وصف كلاً من محمد بن أبي يحيى وأبا جابر البياض بالكذب ، فقال في كل منهما " كذاب " <sup>١٨٧</sup> .

٢- الطعن في الراوي دون ذكر السبب : مثال طعنه في كاتب الليث بن سعد ، عبد الله بن صالح فقال : " ضعيف " <sup>١٨٨</sup> ولم يبين سبباً في ذلك ، وهذا كثير عند ابن حزم ، بينما نجد ابن حجر قال فيه : صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة . " <sup>١٨٩</sup>

<sup>١٧٩</sup> - المحلى بالآثار ٢/٢٤٥-مسألة رقم ٣٤٩ .

<sup>١٨٠</sup> - المصدر السابق ١/١٩٢ .

<sup>١٨١</sup> - المصدر السابق ٣/١٣٣ .

<sup>١٨٢</sup> - المصدر السابق ٣/٥٣ .

<sup>١٨٣</sup> - المحلى بالآثار ١/١٩٢ .

<sup>١٨٤</sup> - المصدر السابق ٢/١٧٥ .

<sup>١٨٥</sup> - المصدر السابق ٣/٦٧ .

<sup>١٨٦</sup> - المصدر السابق ٢/١٠٦ .

<sup>١٨٧</sup> - المصدر السابق ٣/١٣٣ .

<sup>١٨٨</sup> - المصدر السابق ٢/٤٠١ .

٣- نسبة القول إلى أصحابه : مثاله : طعن في عبد الله بن رجاء الغداني وقال : هكذا قال فيه عمرو بن علي الفلاس وغيره .<sup>١٩٠</sup>

٤- عدم بيان صاحب القول : مثاله : قال ابن حزم في أكيمة : " قالوا: هو مجهول"<sup>١٩١</sup> ولم يبين يبين من قال ذلك من النقاد .

٥- مخالفة النقاد والترجيح بين أقوالهم : مثال : قال ابن حزم : بشير بن ثابت لم يرو عنه أحد نعلمه إلا أبو بشر ولا روى عنه أبو بشر إلا هذا الحديث ، وقد وثق وتكلم فيه وهو إلى الجهالة أقرب .<sup>١٩٢</sup>

### ملحوظات على منهج ابن حزم في الجرح والتعديل :

يمكن ملاحظة النقاط الآتية على منهج ابن حزم في الجرح والتعديل :

- ١- كان ابن حزم يعرف بالرواة في أثناء السند .
- ٢- استخدم صوراً عديدة للتعريف حيث بين الاسم المهمل أحياناً أو الكنية أو النسبة إلى البلد أو القبيلة أو الحرفة وغيره .
- ٣- تكلم ابن حزم في الرواة جرحاً وتعديلاً ووافق وخالف وأصاب وأخطأ .
- ٤- تكلم ابن حزم على الرواة في أثناء السند وتعقيباً عليه .
- ٥- بين صاحب القول في الراوي وأحياناً يسوق القول مرسلأ دون نسبته إلى صاحبه .
- ٦- فرق بين القول في الراوي بسبب الرأي والمذهب، والقول فيه بسبب الحفظ والإتقان .
- ٧- بين ابن حزم أسباب الطعن بذكر العلة وأحياناً لم يبين ذلك .
- ٨- جهل ابن حزم رواة ليسوا مجهولين .
- ٩- تكلم ابن حزم في بعض الرواة المشهورين بل ومن الصحابة فقد قال عن أبي الطفيل: " صاحب راية المختار وقال : كان يقول بالرجعة"<sup>١٩٣</sup>. قلت : وأبو الطفيل صحابي معروف قال فيه ابن حجر : وأبو الطفيل صحابي جليل ، ولا يؤثر فيه قول أحد ولا سيما بالعصبية والهوى ، وقد أساء ابن حزم فضعف أحاديث أبي الطفيل<sup>١٩٤</sup> . ووصف بعض الصحابة

<sup>١٨٩</sup> - التقريب ٥٠١/١ رقم الترجمة ٣٣٩٩ .

<sup>١٩٠</sup> - المحلى ١٧٥/٢ .

<sup>١٩١</sup> - المصدر السابق ٢٦٩/٢ .

<sup>١٩٢</sup> - المصدر السابق ٢١٤/٢ .

<sup>١٩٣</sup> - انظر المحلى بالآثار ٧٠٢/٢ .

<sup>١٩٤</sup> - انظر هدي الساري مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري ص ٤٣٢ . وانظر الإمام ابن حزم الظاهري إمام أهل الأندلس لمحمد عبدالله أبو صعيليك ، دار القلم ، دمشق طبعة ١٩٩٥ م ، ص ٥٥ .

بالجهالة ، وهذه هفوة من هفواته ، فوصف غالب بن أبجر<sup>١٩٥</sup> بالجهالة<sup>١٩٦</sup> ، وكذلك يعلى بن مرة<sup>١٩٧</sup> ، وهما من أصحاب رسول الله ﷺ المعروفين .

### المطلب الثالث : ألفاظ الجرح والتعديل عند ابن حزم :

فبالإضافة إلى الألفاظ المتداولة في الجرح والتعديل مثل : ضعيف أو مجهول أو كذاب أو ليس بحجة ولا أعرفه ، أو في التعديل كقوله متفق على ثقته ، أو ثقة ، ثبت أو تكرر الصفة ، فإن لابن حزم ألفاظاً خاصة في الجرح أو التعديل ، كقوله في الجرح : ساقط أو مطروح ، أو في غاية السقوط أو هالك . وفي التوثيق كقوله: النجم الثاقب ثقة وحفظاً وإمامة، أو ثقة الثقات ، أو أوثق الثقات .

### أولاً : ألفاظ التوثيق عند ابن حزم :

- ١- أوثق الثقات : قال ذلك في عمرو بن دينار<sup>١٩٨</sup> .
- ٢- ثقة الثقات : قال ذلك في خيرة أم الحسن البصري<sup>١٩٩</sup> .
- ٣- النجم الثاقب ثقة وحفظاً وإمامة : قاله في عمرو بن دينار<sup>٢٠٠</sup> .
- ٤- النجوم الثواقب : وثق به ابن عليّة وأيوب وابن سيرين<sup>٢٠١</sup> .
- ٥- متفق على ثقته : فقد قاله في عمرو بن مقسم<sup>٢٠٢</sup> وهي تقابل المرتبة الثانية عند ابن حجر رحمه الله .
- ٦- ثقة أو ثبت : فقد قاله في شتير بن شكل بن حميد : "تابعي ثقة"<sup>٢٠٣</sup> وعن الأنصاري: " ثقة"<sup>٢٠٤</sup> وهي تقابل المرتبة الثالثة عند ابن حجر .
- ٧- ثقة ابن ثقة : استعمله في توثيق يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاري<sup>٢٠٥</sup> .
- ٨- من الجلالة والثقة بحيث لا يغمزه بمثل هذا إلا جاهل: وصف به عمرو بن مرة<sup>٢٠٦</sup>

<sup>١٩٥</sup> - انظر ترجمته في الإصابة في تمييز الصحابة ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ١٨٦/٣ رقم الترجمة ٦٩٠٢ .

<sup>١٩٦</sup> - انظر المحلى بالآثار ٤٠٨/٧ .

<sup>١٩٧</sup> - انظر الإصابة ٦٦٩/٣ رقم الترجمة ٩٣٦١ .

<sup>١٩٨</sup> - المحلى ١٨٠/٣ .

<sup>١٩٩</sup> - المصدر السابق ١٣٦/٣ .

<sup>٢٠٠</sup> - المصدر السابق ١٤٤/٣ .

<sup>٢٠١</sup> - المصدر السابق ١٢٤/١ .

<sup>٢٠٢</sup> - المحلى ١٤٤/٣ .

<sup>٢٠٣</sup> - المصدر السابق ١٧٤/٣ .

<sup>٢٠٤</sup> - المصدر السابق ١٧٦/٣ .

<sup>٢٠٥</sup> - المصدر السابق ٣١٨/٨ .

<sup>٢٠٦</sup> - المصدر السابق ٤٣٣/١٢ .

- ٩- ثقة إمام مشهور : قال ذلك في موسى بن إسماعيل ٢٠٧ .
- ١٠- ثقة في دينه وعلمه : استعمله في توثيق عبد الله بن سلم بن قتيبة ٢٠٨ .
- ١١- ثقة مأمون : قال ذلك عن معاوية بن صالح ٢٠٩ .
- ١٢- الثقة الحافظ المأمون : قال ذلك في محمد بن عدي ٢١٠ .
- ١٣- أحد الأئمة من نظراء ابن حنبل : استعمله في توثيق سليمان بن داود بن علي ٢١١ .
- ١٤- ثقة روى عنه عبد الرحمن بن مهدي وغيره : استعمله في توثيق أبي جعفر الرازي عيسى بن أبي عيسى ٢١٢ .
- ١٥- مشهور قاضي الري روى عنه الأئمة : استعمله في وصف أبي عثمان الأنصاري عمرو بن سالم ٢١٣ .
- ١٦- لا يسأل عنه : قال ذلك في يزيد بن زريع ٢١٤ .
- ١٧- توثيق على العموم كقوله : " وهب بن الأجدع ثقة مشهور ، وسائر الرواة أشهر من أن يسأل عنهم " ٢١٥ .
- ١٨- التوثيق بلفظ غير صريح : كقوله في عبد الرحمن بن علي شيبان : " وما نعلم أحداً عاب عبد الرحمن بأكثر من أنه لم يرو عنه إلا عبد الله بن بدر ، وهذا ليس بحجة " ٢١٦ .
- ١٩- وقد ينفي ما ادَّعي على الراوي من جهالة ثم يبين أنه ثقة مشهور قد روى عنه كبار الحفاظ . مثال : قول ابن حزم : " وادعوا أن إبراهيم بن عبيد الذي روى عن نعلي إباحة ذلك مجهول . قال علي - ابن حزم - بل كذبوا ، هو مشهور ثقة روى مسلم وغيره عنه في الصحيح " ٢١٧ .

٢٠٧ - انظر المحلى (تحقيق أحمد شاكر) ٢٠/٦ .

٢٠٨ - المصدر السابق ١٣/٦ .

٢٠٩ - المصدر السابق ٤٦١/٩ .

٢١٠ - المحلى بالآثار ٣٨٨/١ .

٢١١ - المصدر السابق ١٩/١١ .

٢١٢ - المصدر السابق ٣٩١/٥ .

٢١٣ - المصدر السابق ٢١٧/٦ .

٢١٤ - المحلى (تحقيق أحمد شاكر) ٤١١/١٠ .

٢١٥ - المحلى بالآثار ٧١/٢ .

٢١٦ - المصدر السابق ٣٧٤/٢ .

٢١٧ - المحلى (تحقيق أحمد شاكر) ١٤٦/٩ .

ولم أعر على وصف ( صدوق ) ولا ( لا بأس به ) ولا ( ليس به بأس ) عند ابن حزم ، ورجال هذه المرتبة حديثهم حسن ، فكأنني بهذا القسم مُغفَل الجانب عند ابن حزم أو ضمنه في الصحيح .

ثانياً : ألفاظ التجريح عند ابن حزم رحمه الله :

- وهي كثيرة ومتنوعة ، ويظهر عليها أحياناً طابع الشدة والقسوة . ومن هذه الألفاظ :
- ١- كذاب مشهور بوضع الحديث : وصف به داود بن المحبر بن محزم الثقفي .<sup>٢١٨</sup>
  - ٢- مذكور بالكذب : وصف به أبا بكر بن أبي مريم .<sup>٢١٩</sup>
  - ٣- متروك الحديث : وصف به إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة .<sup>٢٢٠</sup>
  - ٤- متروك بن متروك لا يحل الاحتجاج به : وصف به الحسن بن صخيرة .<sup>٢٢١</sup>
  - ٥- هالك مطروح : وصف به أبان بن عبد الله بن يزيد الرقاشي .<sup>٢٢٢</sup>
  - ٦- هالك : وصف به الضحاك بن حمزة .<sup>٢٢٣</sup>
  - ٧- ساقط لا يحتج به : وصف به دهم بن قران .<sup>٢٢٤</sup>
  - ٨- لا خير فيه ، متفق على إطراره : وصف به بحر بن كنيز السقاء .<sup>٢٢٥</sup>
  - ٩- مشهور برواية الكذب : وصف به يحيى بن عنبة .<sup>٢٢٦</sup>
  - ١٠- مغموز بالكذب : وصف به مقاتل بن سليمان .<sup>٢٢٧</sup>
  - ١١- منكر الحديث : وصف به أسد بن موسى .<sup>٢٢٨</sup>
  - ١٢- أنكر وأنكر ، ظلمات بعضها فوق بعض : وصف به حكيمة عن أبيها .<sup>٢٢٩</sup>
  - ١٣- ضعيف منكر : وصف به نافع مولى يوسف .<sup>٢٣٠</sup>
  - ١٤- ضعيف لا يحتج به، ضعفه ابن المبارك وغيره: وصف به عبد السلام بن حزم.<sup>٢٣١</sup>

---

٢١٨ - المحلى ٢٤١/١ .  
٢١٩ - المصدر السابق ٢١٨/١ .  
٢٢٠ - المصدر السابق ٤٢٨/٧ .  
٢٢١ - المصدر السابق ٤٥٤/٨ .  
٢٢٢ - المصدر السابق ٣٧٢/١ .  
٢٢٣ - المصدر السابق ٢٦١/١ .  
٢٢٤ - المصدر السابق ١٨٥/١ .  
٢٢٥ - المصدر السابق ٢١٤/١ .  
٢٢٦ - المصدر السابق ٢٧٩/١ .  
٢٢٧ - المصدر السابق ٢٨٢/١ .  
٢٢٨ - المصدر السابق ٣٢٦/١ .  
٢٢٩ - المصدر السابق ١١٩/٧ .  
٢٣٠ - المحلى ٢٨٢/١ .

- ١٥- راوي كل بلية، وترك حديثه بأخرة: وصف به عبد الباقي بن قانع بن مرزوق. ٢٣٢
- ١٦- ذاهب الحديث ليس بشيء : وصف به محمد بن كثير القصاب . ٢٣٣
- ١٧- في غاية السقوط : وصف به عبد الرحمن بن زياد . ٢٣٤
- ١٨- ساقط بالجملة : وصف به سليمان بن قرم من معاذ . ٢٣٥
- ١٩- أسقط من كل ساقط متفق على إطراره : وصف به عبد الله بن محرر العامري. ٢٣٦
- ٢٠- ساقط لا تحل الرواية عنه إلا على بيان ضعفه : وصف به عطف بن خالد . ٢٣٧
- ٢١- متفق على ضعفه : وصف به عبدالله بن عمر العمري الصغير . ٢٣٨
- ٢٢- ضعيف جداً : وصف به أبا بكر الهذلي . ٢٣٩
- ٢٣- ضعيف : وصف به بقية بن الوليد . ٢٤٠
- ٢٤- ضعفه شعبة ولم يوثقه أحد فسقط : وصف به عمر بن أبي سلمة . ٢٤١
- ٢٥- سيء الحفظ : وصف به مطر بن طهمان الوراق . ٢٤٢
- ٢٦- غمز غمزاً شديداً : وصف به أبا بكر بن أبي أويس . ٢٤٣
- ٢٧- ليس بالمشهور : وصف به أبان بن صالح . ٢٤٤
- ٢٨- ليس بالقوي : وصف به مسلم بن سليمان أبا هشام البصري . ٢٤٥
- ٢٩- لا شيء : وصف به يزيد الرقاشي . ٢٤٦
- ٣٠- كثير التصحيف والغلط ليس بحجة : وصف به عبد الله بن رجاء بن عمر . ٢٤٧

- ٢٣١ - المصدر السابق ٢١٤/١ .
- ٢٣٢ - المصدر السابق ٥٣١/٧ .
- ٢٣٣ - المصدر السابق ٢٩١/١٢ .
- ٢٣٤ - المصدر السابق ٦٧/٣ .
- ٢٣٥ - المصدر السابق ٢٢/١١ .
- ٢٣٦ - المصدر السابق ٣٨/٢ .
- ٢٣٧ - المصدر السابق ٤٣/٣ .
- ٢٣٨ - المصدر السابق ٣٩٧/١ .
- ٢٣٩ - المصدر السابق ٢٦١/١ .
- ٢٤٠ - المصدر السابق ٢١٨/١ .
- ٢٤١ - المصدر السابق ٣٩٧/١ .
- ٢٤٢ - المصدر السابق ٣٢٩/٣ .
- ٢٤٣ - المصدر السابق ٥٣/٣ .
- ٢٤٤ - المصدر السابق ١٩٢/١ .
- ٢٤٥ - المصدر السابق ٢٦١/١ .
- ٢٤٦ - المصدر السابق ٢٨٢/١ .
- ٢٤٧ - المصدر السابق ١٧٥/٢ .

- ٣١- مدلس : وصف به أبو الزبير محمد بن تدرس . ٢٤٨
- ٣٢- ظلمات بعضها فوق بعض : وصف به عمر بن هارون . ٢٤٩
- ٣٣- كوفي يحدث بالباطل ، ليس بشيء : وصف به عبيد بن إسحاق العطار . ٢٥٠
- ٣٤- مجروح قُطعت عرقباه في التشيع : وصف به مصدع أبو يحيى الأعرج . ٢٥١
- ٣٥- مجهول : وصف به أبا عروة المزني . ٢٥٢
- ٣٦- مجهول ، لا يدري من هو : وصف به خالد بن أبي الصلت . ٢٥٣
- ٣٧- لا يدري أحد من هو من خلق الله تعالى : وصف به الحارث بن أبي الزبير . ٢٥٤
- ٣٨- شيخ مجهول لا يعرف : قاله ابن معين ولم يوثقه أحد نعلمه : وصف به حمزة العائذي . ٢٥٥
- ٣٩- غير معروف : وصف به نمران بن جارية . ٢٥٦
- ٤٠- ليس مشهوراً بقوة النقل : وصف به عامر بن شقيق . ٢٥٧
- ٤١- ليس بثقة جرحه أحمد وأيوب وغيرهما : وصف به عبد الكريم بن أبي المخارق . ٢٥٨
- ٤٢- غير مذكور بالعدالة : وصف به أبا قبيل المعافري يحيى بن هاني . ٢٥٩
- ٤٣- بلال في نسق إحداهما يكفي : وصف به عبد الملك بن حبيب عن المكفوف عن أيوب ابن خوط . ٢٦٠
- ٤٤- مضطرب في اسمه غير مشهور الحال : وصف به سعد بن إسحق . ٢٦١
- ٤٥- اختلط بأخرة : وصف به عطاء بن السائب . ٢٦٢

---

٢٤٨ - المحلى ١/٢٨٦ .

٢٤٩ - المصدر السابق ٤/٣٠٠ .

٢٥٠ - المصدر السابق ١٠/١٦٠ .

٢٥١ - المصدر السابق ٨/٤٦٤ .

٢٥٢ - المصدر السابق ١/٢٢٨ .

٢٥٣ - المصدر السابق ١/١٩٢ .

٢٥٤ - المصدر السابق ٧/٥٤٧ .

٢٥٥ - المصدر السابق ١١/١٠٣ .

٢٥٦ - المصدر السابق ١/١٨٥ .

٢٥٧ - المصدر السابق ١/٢٨٤ .

٢٥٨ - المصدر السابق ١/٣٨٨ .

٢٥٩ - المصدر السابق ٧/٥٦٨ .

٢٦٠ - المصدر السابق ٢/١٨ .

٢٦١ - المصدر السابق ٣/٥٣ .

٢٦٢ - المصدر السابق ٢/٣٤ .

٤٦- معاذ الله أن نحتج بما لا يصح : وصف به عمرو بن شعيب . ٢٦٣

**المبحث الثاني : منهج ابن حزم في الحكم على الأحاديث :**

وفيه ثلاثة مطالب :

**المطلب الأول : منهج ابن حزم في التصحيح :**

ذكر ابن حزم رحمه الله أنه ما استدل في مسائله إلا بالخبر الصحيح ، فبالإضافة إلى مصطلحات المحدثين المتعارف عليها ، كان لابن حزم مصطلحاته الخاصة :

**أولاً : مصطلحات ابن حزم في التصحيح :**

- ١- قوله : وقوله : آثار متواترة في غاية الصحة لا ينكر ذلك إلا جاهل . ٢٦٤
- ٢- وقوله : هذا نقل تواتر يوجب يقين العلم . ٢٦٥
- ٣- وقوله : هذه آثار متظاهرة وأحاديث متواترة ، وروايات متاصرة ، ولا يسع أحداً الرغبة عنها . ٢٦٦

٤- وقوله : هذه نصوص منقولة نقل الوتر ، لا يحل لأحد خلافها . ٢٦٧

٥- وقوله : آثار متواترة في غاية الصحة لا ينكر ذلك إلا جاهل . ٢٦٨

٦- هذا إسناد كالذهب . ٢٦٩

٧- وقوله : أسانيد صحاح متواترة متظاهرة . ٢٧٠

٨- وقوله : أصح إسناد . ٢٧١

٩- وقوله : إسناد في غاية الصحة . ٢٧٢

١٠- وقوله : هذا الخبر سند صحيح الإسناد . ٢٧٣

١١- وقوله : هذا إسناد لا داخله فيه . ٢٧٤

---

٢٦٣ - المحلى ٨٤/٥ .

٢٦٤ - المحلى بالآثار ١١٣/٣ .

٢٦٥ - المصدر السابق ٣٤٢/٢ .

٢٦٦ - المصدر السابق ١٨٨/٣ .

٢٦٧ - المصدر السابق ١٧٤/٢ .

٢٦٨ - المصدر السابق ١١٣/٣ .

٢٦٩ - المصدر السابق ١٣٦/٣ .

٢٧٠ - المصدر السابق ٤٦/٣ .

٢٧١ - المصدر السابق ٣٧٨/٢ .

٢٧٢ - المصدر السابق ١٦٤/٢ ، ١٩١/٣٤٢ .

٢٧٣ - المصدر السابق ١٨٨/٢ .

٢٧٤ - المصدر السابق ١٠/٣ .

- ١٢- وقوله : "هذه أحاديث صحاح بأسانيد جياذ من رواية الثقات" ٢٧٥ .
- ١٣- وقوله : هذان سندان لا يوجد أصح منهما . ٢٧٦
- ١٤- وقوله : "الخبر الصحيح" ٢٧٧ . أو "الحديث الصحيح" ٢٧٨ ، أو "صح عن النبي ﷺ" ٢٧٩ أو "أصح حديث" ٢٨٠ ، أو "صح بأثبت من هذا" ٢٨١ ، أو "أما حديث فلان فصحيح" ٢٨٢ ، أو "صح عن ابن عمر" ٢٨٣ .
- ١٥- وقوله : "والسنة كذا" ٢٨٤ .
- ١٦- وقوله : "أجل إسناد" ٢٨٥ .
- ١٧- وقوله : "فما نعلم لأهل المدينة أصح من رواية سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن الأسود" ٢٨٦ .
- ١٨- وقوله : "ثبت عن ابن عباس" ٢٨٧ .
- ١٩- وقوله : "احتج هؤلاء بالأخبار الثابتة" ٢٨٨ .
- ٢٠- وقوله : "برهان ذلك ما حدثنا" ٢٨٩ .
- ٢١- "حجة" ٢٩٠ .

#### ثانياً : منهج ابن حزم في إيراد التصحيح :

لقد حكم ابن حزم ابتداءً بصحة كافة الأحاديث التي احتج بها في مسائله مما أوردها مسندة ، كما نص في مقدمة المطبوع ، كما صحح أحاديث في أثناء تعقيباته الحديثية ، وتفصيلها كالتالي :

- 
- ٢٧٥ - المصدر السابق ٢/٢٠٢ .
- ٢٧٦ - المحلى بالآثار ٢/٣٢٣ .
- ٢٧٧ - المصدر السابق ٣/٣٦ .
- ٢٧٨ - المصدر السابق ٢/٢٢٠ .
- ٢٧٩ - المصدر السابق ٢/١٥٠ .
- ٢٨٠ - المصدر السابق ٢/١٧٩ .
- ٢٨١ - المصدر السابق ٢/٢٠٥ .
- ٢٨٢ - المصدر السابق ٣/٥٩ .
- ٢٨٣ - المصدر السابق ٣/١٥١ .
- ٢٨٤ - المصدر السابق ٢/٣٠١ .
- ٢٨٥ - المصدر السابق ٢/٣٣٩ .
- ٢٨٦ - المصدر السابق ٢/١٠٦ .
- ٢٨٧ - المصدر السابق ٢/٣٢٦ .
- ٢٨٨ - المصدر السابق ٢/١٦١ .
- ٢٨٩ - المصدر السابق ٢/١٦١ .
- ٢٩٠ - المصدر السابق ٢/٤٠٥ .

١- **الحكم العام بالصحة على أحاديثه المسندة** : وقد أوردنا كلام ابن حزم رحمه الله في المحلى فقد قال : " وليعلم من قرأ كتابنا هذا أننا لم نحتج إلا بخبر صحيح من رواية الثقات مسنداً ، ولا خالفنا إلا خبراً ضعيفاً ، فبَيَّنَّا ضعفه ، أو منسوخاً فأوضحنا نسخه وما توفيقنا إلا بالله تعالى".<sup>٢٩١</sup> وللإنصاف فإن ابن حزم رحمه الله قد صحح أحاديث - بناء على ما أورد في مقدمة المحلى - ثبت ضعفها، وإن كان لهذه الأحاديث شواهد صحيحة ، وهذا المذهب سار عليه من العلماء القدماء شيخه ابن خزيمة رحمه الله في صحيحه ، ومن المحدثين الألباني رحمه الله .

٢- **الإشارة إلى صحة الحديث قبل إيراده** : وكان من سنة ابن حزم رحمه الله أن يذكر المسألة ، فيبين الحكم الفقهي فيها ، ثم يقول : برهان ذلك ما حدثنا ... ويورد الحديث سنداً وممتناً فإسناده إلى النبي ﷺ . مثاله : ما أورده في مسألة الأذان : قوله : برهان ذلك : ما حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد ثنا إبراهيم بن أحمد ثنا الفريري ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير بن معاوية ثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال : " لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره ، فإنه يؤذن أو ينادي بليل ليرجع قائمكم وينبه نائمكم".<sup>٢٩٢</sup>

٣- **التصحيح على هيئة تعقيب يورده ابن حزم بعد الحديث** : لم يكن ابن حزم فقيهاً فحسب ، بل كان محدثاً ناقداً ، تكلم على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً ، مبيناً صحيحها وسقيمها بأكثر من عبارة . مثال : أورد ابن حزم رحمه الله حديث صلاة النساء في المساجد : حدثنا حمام ثنا عباس بن أصبغ ... عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ، ولا يخرجن إلا وهن ثقلات." قال ابن حزم : والآثار في حضور النساء صلاة الجماعة مع رسول الله ﷺ متواترة في غاية الصحة . لا ينكر ذلك إلا جاهل".<sup>٢٩٣</sup> أو قوله في تعليقه على الحديث : " وهذا إسناد كالذهب".<sup>٢٩٤</sup>

#### **المطلب الثاني : منهج ابن حزم في التضعيف :**

كان ابن حزم رحمه الله عالماً ناقداً ، قال في مقدمة كتابه أنه لا يحتج بالحديث الضعيف ، وأكد على ذلك في ثنايا المحلى فقال : " ومعاذ الله من أن نحتج في مكان بما لا نراه حجة في كل مكان ، تعصباً للتقليد ، واستهانة بالشريعة".<sup>٢٩٥</sup>

٢٩١ - المحلى بالآثار ٢١/١ .

٢٩٢ - المصدر السابق ١٦١/٢ .

٢٩٣ - المصدر السابق ١١٣/٣ .

٢٩٤ - المصدر السابق ١٣٦/٣ .

٢٩٥ - المصدر السابق ٢٤٦/٢ .

وكثيراً ما كان يعرض أدلة المخالفين ثم يضعف بعضها أو يقر بصحة بعضها الآخر لكنه خطأهم في طريقة نظرهم في النصوص واستنباطهم للأحكام وكثيراً ما تراه يقول : " فليس في هذا الخبر - لو صح - حجة في شيء أصلاً مما يختلف - وبالله التوفيق . " ٢٩٦

أولاً : مصطلحات ابن حزم في التضعيف :

لقد أورد ابن حزم ألفاظاً تدل على تضعيفه للحديث الذي يرى ضعفه منها :

- ١- قوله : " خبر موضوع " . ٢٩٧
- ٢- وقوله : " مطروح " . ٢٩٨
- ٣- وقوله : " في غاية السقوط " . ٢٩٩
- ٤- قوله : " أخبار ساقطة " . ٣٠٠
- ٥- قوله : " أحاديث ساقطة " . ٣٠١
- ٦- وقوله : " رواية مطروحة " . ٣٠٢
- ٧- قوله : " روايات واهية " . ٣٠٣
- ٨- قوله : " باطل ملفق " . ٣٠٤
- ٩- وقوله : " متفق على ضعفه وترك الاحتجاج به " . ٣٠٥
- ١٠- قوله : " خبر لا يصح " . ٣٠٦
- ١١- وقوله : " متفق على أنه ليس بحجة " . ٣٠٧
- ١٢- وقوله : " ليس بحجة " . ٣٠٨
- ١٣- وقوله : " هذا الأثر لم يكن مما يحتج بمثله " . ٣٠٩

٢٩٦ - المحلى بالآثار ٢/ ٢١٤ .

٢٩٧ - المصدر السابق ٣/ ١١٥ .

٢٩٨ - المصدر السابق ٣/ ١٣٣ .

٢٩٩ - المصدر السابق ٣/ ٦٧ .

٣٠٠ - المصدر السابق ٢/ ٢٤٤ .

٣٠١ - المصدر السابق ٢/ ٢٧٣ .

٣٠٢ - المصدر السابق ٢/ ٢١٢ .

٣٠٣ - المصدر السابق ٣/ ١٧٥ .

٣٠٤ - المصدر السابق ٢/ ٤٠٥ .

٣٠٥ - المصدر السابق ٣/ ٣٣ .

٣٠٦ - المصدر السابق ٣/ ١٤٧ ، ١٤٨ .

٣٠٧ - المصدر السابق ٣/ ١٦٧ .

٣٠٨ - المصدر السابق ٢/ ١٧٥ .

٣٠٩ - المصدر السابق ٣/ ٦١ .

١٤- قوله : "لو صح هذا الحديث ."<sup>٣١٠</sup>

١٥- قوله : "ولا يصح ذلك ."<sup>٣١١</sup>

١٦- وقوله : " ليس فيه عن رسول الله ﷺ شيء ."<sup>٣١٢</sup>

١٧- وقوله : "أردى حديث في هذا الباب ."<sup>٣١٣</sup>

١٨- وقوله : " لا يوجد أبداً من طريق فيها خير ."<sup>٣١٤</sup>

**ثانياً : منهج ابن حزم في إيراد التضعيف :**

لقد ناقش ابن حزم آراء المخالفين وفند أقوالهم وطعن في أدلتهم تارة بتضعيفها وأحياناً في طريقة الاستنباط ، كما كان يبين أسباب الطعن أو التضعيف وذلك في عدة صور :

١- **إيراد التضعيف على هيئة تعقيب :** مثاله : قول ابن حزم : رويناها من طريق عمرو بن

يحيى المازني عن معاذ بن رفاعة عن رجل من بني سلمة من أصحاب رسول الله ﷺ :

أنه أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ؛ إنا نظل في أعمالنا فنأتي حين نمسي فيأتي معاذ

فيطول علينا ... الحديث . قال ابن حزم معلقاً : " هذا خبر لا يصح لأنه منقطع ، لأن

معاذ بن رفاعة لم يدرك النبي ﷺ ولا أدرك هذا الذي شكنا إلى رسول الله ﷺ بمعاذ ."<sup>٣١٥</sup>

٢- **الحكم بضعف الحديث بالإشارة إلى موضوعه :** مثاله : قال ابن حزم : "فإن ذكروا الأخبار

الواهية في أن الفخذ عورة ، فهي كلها ساقطة ."<sup>٣١٦</sup>

٣- **تضعيف الحديث ثم يذكر طرفاً منه :** مثاله : قال ابن حزم : " وقد جاءت أحاديث ساقطة

كلها فيها " من كان له إمام فإن قراءة الإمام له قراءة ."<sup>٣١٧</sup>

٤- **تضعيف الحديث بنقل أقوال النقاد :** مثاله : قال ابن حزم : " وأما حديث عطاء فانفرد به

المغيرة بن زياد ، لم يروه غيره ، وقال فيه أحمد بن حنبل : هو ضعيف ، وكل حديث أسنده

فهو منكر ."<sup>٣١٨</sup>

٣١٠ - المحلي بالآثار ١٥٠/٣ .

٣١١ - المصدر السابق ٤٣/٣ .

٣١٢ - المصدر السابق ١٧٥/٣ .

٣١٣ - المصدر السابق ٢٠٧/٢ .

٣١٤ - المصدر السابق ١١٦/٣ .

٣١٥ - المصدر السابق ١٤٨/٣ .

٣١٦ - المصدر السابق ٢٤٤/٢ .

٣١٧ - المصدر السابق ٢٧٣/٢ .

٣١٨ - المصدر السابق ١٩٠/٣ .

٥- نقل أقوال النقاد والتعقيب عليها : مثاله : ذكر ابن حزم حديث : " التسييح للرجال .. " ثم قال : قال أبو داود : هذا الحديث وهم ، ثم علق ابن حزم بقوله : ولو صح لوجب ضمه إلى الأخبار الثابتة التي ذكرنا قبل .<sup>٣١٩</sup>

ثالثاً : أسباب الطعن في الحديث عند ابن حزم :

جاء في مقدمة المحلى قول ابن حزم : أنه ما خالف إلا خبراً ضعيفاً مبيناً ضعفه ، وجاء بيانه في عدة صور :

١- **تضعيف الحديث بسبب كذب الراوي** : مثاله : قال ابن حزم : " واحتجوا في ذلك بما رويناه من طريق جابر الجعفي عن الشعبي ، ومن طريق عبد الملك بن حبيب عن ابن حزم عن مجالد عن الشعبي أن رسول الله ﷺ قال : " لا يَوْمَنَّ أَحَدُكُمْ بَعْدِي جَالِساً . " ثم قال ابن حزم : " وأما حديث الشعبي فباطل لأنه رواية جابر الجعفي الكذاب المشهور بالقول برجعة علي ﷺ .<sup>٣٢٠</sup>

٢- **تضعيف الحديث بسبب كثرة التصحيف والغلط عند الراوي** : مثاله : أورد ابن حزم حديث صلاة المرأة في مخدعها فقال : روي من طريق عبد الله بن رجاء الغداني أنا جرير بن حازم عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير أن أبا هريرة حدثه أن النبي ﷺ قال : " لأن تصلي المرأة في مخدعها أعظم لأجرها من أن تصلي في بيتها . " وقال ابن حزم معلقاً : وأما حديث عبد الله بن رجاء الغداني فهو كثير التصحيف الغلط ، وليس بحجة . هكذا قال فيه عمرو بن علي الفلاس وغيره .<sup>٣٢١</sup>

٣- **تضعيف الحديث بسبب ضعف الراوي** : مثاله : قال ابن حزم : خبر رويناها من طريق الليث بن سعد عن هشام بن سعد عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر .. الحديث . قال ابن حزم : " فهذا ساقط لأنه من رواية هشام بن سعد وهو ضعيف .<sup>٣٢٢</sup>

٤- **تضعيف الحديث بسبب الجهالة** : حيث عقب ابن حزم على حديث عائشة رضي الله عنها : " أن رسول الله ﷺ ذكر عنده أن ناساً يكرهون استقبال القبلة بفروجهم ، فقال رسول الله ﷺ : " قد فعلوها ؟! استقبلوا بمقعدتي القبلة .<sup>٣٢٣</sup> قال ابن حزم : " أما حديث عائشة فهو ساقط ،

<sup>٣١٩</sup> - المحلى بالآثار ١٤٠/٢ .

<sup>٣٢٠</sup> - المصدر السابق ١٠٥/٢-١٠٦ .

<sup>٣٢١</sup> - المصدر السابق ١٧٥/٢ .

<sup>٣٢٢</sup> - المصدر السابق ٢٠٦-٢٠٧ .

<sup>٣٢٣</sup> - المراد بمقعدتي : ما كان يقعد عليه حال قضاء حاجته . انظر التعليق المغني على الدارقطني المطبوع مع سنن الدارقطني ٦٠/١ .

لأنه من رواية خالد الحذاء -وهو ثقة- عن خالد بن أبي الصلت وهو مجهول لا يدري من هو ، وأخطأ فيه عبد الرزاق فرواه عن خالد الحذاء عن كثير بن الصلت وهو أبطل وأبطل ، لأن خالد الحذاء لم يدرك كثير بن الصلت .<sup>٣٢٤</sup> كما ضعف ابن حزم أحاديث المخالفين الذين قالوا إن الفخذ عورة ، وعدد طرق الروايات وذكر منها طريق قبيصة بن مخارق . قال ابن حزم : فيه سليمان بن سليمان ، ومحمد بن عقبة ، وجريير بن قطن وهم مجهولون لا يعرف من هم .<sup>٣٢٥</sup>

٥- **تضعيف الحديث بسبب الانقطاع** : مثاله قول ابن حزم : " لأن خالد الحذاء لم يدرك كثير بن الصلت .<sup>٣٢٦</sup> وقوله معقباً على حديث : " أن جبرائيل نزل على رسول الله ﷺ حين صار ظل كل شيء مثله ، وأمره بصلاة الظهر . " قال : " لا حجة لهم فيه ، وأول ذلك أنه منقطع لأن أبا بكر هذا لم يولد إلا بعد موت أبي مسعود .<sup>٣٢٧</sup>

٦- **تضعيف الحديث بسبب تدليس الراوي** : مثاله : في تعليق ابن حزم على ضعف أحاديث عورة الفخذ وذكر طرقها فقال : " رواه ابن جريج عن حبيب بن أبي ثابت ولم يسمعه منه ، بينهما من لم يسم ولا يدري من هو . ورواية حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة ، ولم يسمعه منه ، قال ابن معين : بينهم رجل ليس بثقة .<sup>٣٢٨</sup> وابن جريج وحبيب كلاهما مدلس من الثالثة .

٧- **الظعن في الحديث بسبب انفراد الراوي المجهول** : مثاله : قول ابن حزم في حديث ابن أكيمة أن رسول الله ﷺ قال : " مالي أنازع القرآن " : " وهذا حديث انفرد به أكيمة ، وقالوا : هو مجهول . ثم لو صح لما كانت لهم فيه حجة .<sup>٣٢٩</sup>

**المطلب الثالث : منهج ابن حزم في التعليل :**

**تمهيد : تعريف العلة لغة واصطلاحاً :**

**العلة لغة** : قال ابن فارس : **عَلَّ** : العين واللام أصول ثلاثة صحيحة : **أحدهما** : تكرر أو تكرير . **والثاني** : عائق يعوق . **والثالث** : ضعف في الشيء .

<sup>٣٢٤</sup> - المجلد ١/ ١٩٢ .

<sup>٣٢٥</sup> - المصدر السابق ٢/ ٢٤٥ .

<sup>٣٢٦</sup> - المصدر السابق ١/ ١٩٢ .

<sup>٣٢٧</sup> - المصدر السابق ٢/ ٢٠٨-٢٠٩ .

<sup>٣٢٨</sup> - المصدر السابق ٢/ ٢٤٥ .

<sup>٣٢٩</sup> - المصدر السابق ٢/ ٢٦٩ .

**فالأول : العَلَل :** هو الشربة الثانية ، ويقال : **عَلَلَّ** بعد نَهَل ، ويقال : **أَعَلَّ** القوم ، إذا شربت إبلهم عللاً . قال ابن الأعرابي في المثل : ما زيارتك إيانا إلا سَوِّمَ عالة ، أي مثل الإبل التي تُعَلَّ . وإنما قيل هذا لأنها إذا كرر عليها الشرب كان أقل لشربها الثاني .

**والثاني :** العائق يعوق ، قال الخليل : العِلَّةُ حدث يشغل صاحبه عن وجهه ، ويقال : اعتله عن كذا أي إعاقته ، قال : فاعتله الدهر وللدهر علل .

**والثالث :** العِلَّةُ المرض : وصاحبها معتل ، قال ابن الأعرابي : **عَلَّ** المريض **يَعِلُّ** علة فهو عليل .<sup>٣٣٠</sup>

وقال الفيروزآبادي : اعتله وأعله الله فهو معلَّ وعليل ، ولا تقل معلول . المتكلمون يقولونها ، ولست منهم على ثلج .<sup>٣٣١</sup>

وقال أصحاب المعجم الوسيط : " ومعلول من النوادر ."<sup>٣٣٢</sup>

ونقل ابن منظور عن ابن سيده قوله : " إنما هو أعله الله فهو معل ، اللهم إلا أن يكون على ما ذهب إليه سيبويه من قولهم مجنون ومسلول ، من أنه جاء على جننته وسللته ."<sup>٣٣٣</sup>

وقال السيوطي : " وقع في عبارة البخاري والترمذي والحاكم والدارقطني وغيرهم معلول ، وهو لحن ، لأن اسم المفعول من أعل الرباعي لا يأتي على مفعول ، بل والأجود فيه معل بلام واحدة ، لأنه مفعول أعل قياساً . وأما معلل فمفعول علل وهو لغة بمعنى ألهاه بالشيء وشغله ، وليس هذا الفعل بمستعمل في كلامهم ."<sup>٣٣٤</sup>

**العلة اصطلاحاً :** ولها عدة تعريفات منها :

**تعريف ابن الصلاح :** " المعلول هو الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته مع أن ظاهره السلامة منها ، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر ."<sup>٣٣٥</sup> وانتقد الدكتور همام سعيد هذا التعريف وقال : " في هذه دور ، لأنه أدخل العلة في

٣٣٠ - انظر معجم مقاييس اللغة ٤/١٢-١٤ .

٣٣١ - القاموس المحيط ٤/٢١ .

٣٣٢ - انظر المعجم الوسيط ، مجموعة من العلماء ، إشراف عبد السلام هارون ، دار إحياء التراث العربي ، ٢/٦٢٩ .

٣٣٣ - لسان العرب لابن منظور ، مادة علل ، ١١/٤٧١ .

٣٣٤ - انظر تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، ط الثانية ١٩٧٩م ، ١/٢٥١ .

٣٣٥ - علوم الحديث لابن الصلاح ، الإمام أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشروزوري (ت ٦٤٣هـ) ، تحقيق د. نور الدين عتر ، دار الفكر ، ط ١٩٨٦م ، ص ٩٠ .

تعريف المعلوم إلى جانب أنه ذكر علة الإسناد ، ولم يشمل هذا التعريف علة المتن التي لا تقل أهمية عن علة الإسناد. " ٣٣٦

**تعريف الحافظ زين الدين العراقي :** " العلة عبارة عن أسباب خفية غامضة طرأت على الحديث فأثرت فيه أي قدحت في صحته . " ٣٣٧ وانتقد الدكتور همام سعيد هذا التعريف أيضاً ، واعتبر أن فيه تكراراً ، كما رأى أن الحديث يمكن أن يكون في أصله معلولاً كأن يظهر بعد البحث أن لا أصل له ، وإنما أدخل على الثقة فرواه . " ٣٣٨

**تعريف البقاعي :** " والمعلل خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قاده . " ٣٣٩ واختار هذا التعريف الدكتور همام سعيد وقال : " هذا تعريف جامع مانع . " ٣٤٠

**أنواع العلل عند ابن حزم :** تحدث ابن حزم عن نوعين من العلل :

**الأول : علل الإسناد :** ولها عدة صور منها :

١- علة موضوعها نفي السماع المتوهم بالعننة : مثاله : تعليق ابن حزم على حديث جمع الظهر مع العصر في غزوة تبوك بقوله : " فإن هذا الحديث أردى حديث في الباب لوجوه ، وذكر منها : أنه لم يأت هكذا إلا من طريق يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل ، ولا يعلم أحد من أصحاب الحديث ليزيد سماعاً من أبي الطفيل . " ٣٤١ وكما قال في مكان آخر : " ورواية حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة ، ولم يسمعه منه قال ابن معين : بينهما رجل ليس بثقة . " ٣٤٢

٢- علة موضوعها الوهم في وصل المرسل أو رفع الموقوف :

أ- الوهم في وصل المرسل : مثاله : قال ابن حزم معلقاً على حديث العباس بن عبيد الله بن العباس عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما : " أن رسول الله ﷺ زار العباس فصلى وبين يديه حمارة وكليبية . " قال ابن حزم : " وهذا باطل لأن العباس بن عبيد الله لم يدرك عمه الفضل . " ٣٤٣

٣٣٦ - انظر تحقيق شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (ت ٥٧٩٥هـ) ، تحقيق د. همام سعيد ، مكتبة المنار الزرقاء ، ط الأولى ١٩٨٧ م ، ٢٢/١ .

٣٣٧ - ألفية الحديث للحافظ العراقي : زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦هـ) ، تحقيق أحمد شاكر ، عالم الكتب - الطبعة الثانية ١٩٨٨ م ، ص ١٠٢ .

٣٣٨ - انظر شرح علل الترمذي ٢٢/١ .

٣٣٩ - ألفية العراقي ص ١٠٠ ، الهامش .

٣٤٠ - انظر تحقيق شرح علل الترمذي ٢٢/١ .

٣٤١ - انظر المحلى ٢٠٧/٢ .

٣٤٢ - المصدر السابق ٢٤٥/٢ .

٣٤٣ - المصدر السابق ٣٢٦/٢ .

ب- **الوهم في رفع الموقوف** : مثاله : ما علق به ابن حزم على روايات الصلاة الوسطى قائلاً : " قالوا : فدل هذا على أنها ليست صلاة العصر، ثم رد عليهم بقوله : هذا اعتراض في غاية الفساد ؛ لأنه كله ليس منه عن رسول الله ﷺ شيء ، وإنما هو موقوف على حفصة ، وأم سلمة وعائشة أمهات المؤمنين . وابن عباس وأبي بن كعب ، حاشا رواية عائشة فقط . ولا يجوز أن يعارض نص كلام رسول الله بكلام غيره ."<sup>٣٤٤</sup>

**الثاني : علل المتن** : واشتمل هذا النوع من العلة على عدة صور :

١- **علة موضوعها الإدراج** : مثاله حديث عن القاسم بن مخيمرة أخذ علقمة بيدي وحدثني ، أن عبد الله أخذ بيده وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد في الصلاة " فذكر التشهد ، قال : " فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقعد فاقعد" . قال ابن حزم : وهذه الزيادة انفرد بها القاسم بن مخيمرة ، ولعلها من رأيه وكلامه ، أو من كلام علقمة ، أو من كلام عبد الله ، وقد روى هذا الحديث عن علقمة إبراهيم النخعي ، وهو أضبط من القاسم فلم يذكر هذه الزيادة ."<sup>٣٤٥</sup>

٢- **علة موضوعها مخالفة المحفوظ من حديث رسول الله ﷺ وإجماع الصحابة** : مثاله : ما علق به ابن حزم على حديث : " يا أيها الناس إني إنما صنعت هذا لتأتوا بي ، ولتعلموا صلاتي." قال : " واحتج المخالفون بخبر فيه النهي عن صلاة الإمام في مكان أرفع من مكان المأمومين وهو خبر ساقط ، انفرد به زياد بن عبد الله البكائي ، وهو ضعيف . ثم قال : والخبر الذي أوردنا إجماع من الصحابة بحضرة رسول الله ﷺ فهذا هو الحجة لا الباطل الملفق ."<sup>٣٤٦</sup>

<sup>٣٤٤</sup> - المصدر السابق ٣/١٧٤-١٧٥ .

<sup>٣٤٥</sup> - المصدر السابق ٢/٣٠٩ .

<sup>٣٤٦</sup> - انظر المحلى ٢/٤٠٥ .